



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله

معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية و التجارية

ميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: بنوك

المرجع : / 2015

مذكرة بعنوان:

مدى فعالية المعايير البنكية في تسيير القروض المصرفية دراسة حالة : بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة ميله

مذكرة مكمله لنيل شهادة الليسانس في العلوم الإقتصادية (ل.م.د)

تخصص: " بنوك "

إشراف الأستاذ (ة):

هولي رشيد

إعداد الطلبة:

- إلياس بوسدر
- يونس بن قريط

السنة الجامعية: 2014 / 2015



دعاء

يا رب إذا أعطيتني نجاحا لا تفقدني تواضعي،
وإذا أعطيتني تواضعا لا تفقدني اعتزازي
بكرامتي فإذا أسأت يا رب إلى الناس فامنحني
شجاعة العفو ولا تجعلني أصاب بالغرور، إذا نجحت
وبالياس إذا أخفقت، لا ذكرني دائما أن الإخفاق
هو التجربة التي تسبق النجاح.

أمين يا رب العالمين

شكر وتقدير

مصادقا لقول الحبيب المصطفى محمد صلى
الله عليه وسلم "ومن لم يشكر الناس لم
يشكر الله"

فإننا نتقدم بهذا العمل المتواضع إلى من كان
لنا سندا ولم يبخل علينا بالعون إلى أستاذنا
الموقر "هولي رشيد"

إلى كافة الذين قدموا لنا يد العون ولو بكلمة
تشجيعية من قريب أو من بعيد سائلين
المولى عز وجل أن يجعل كل ما قدموه لنا
في ميزان حسناتهم

إهداء

اللهم من اعتز بك فلن يدل ومن اهتدى بك فلن يضل ومن أشكر منك فلن يقل ومن استقوى بك فلن يضعف ومن استغنى بك فلن يفقر ومن استعان بك فلن يغلب ومن توكل عليك فلن يغيب ومن جعلك ملاذه فلن يضيع.

إلى من علمنا أن نقف وكيف أن نبدأ الألف ميل بخطوة إلى يدي اليمنى إلى من كلله الله بالهيبة والوقار إلى من أحمل اسمه بكل افتخار إلى أبي العزيز

إلى من كان دعاءها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى التي أنارت لي الطريق بنور قلبها المليء بدعوات الخير إلى أمي الغالية.

إلى أخي رعاه الله وحفظه: عبد السميع.

إلى أختي الصغيرة والغالية على قلوبنا: سلسبيل.

إلى كل الأصدقاء.

إلى من شاركني هذا العمل زميلي إلياس.

إلى من تذكرهم عقلي ونسيهم قلبي.

يونس

إهداء

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب
ووقفنا إلى إنجاز هذا العمل أما بعد:

أهدي ثمرة جهدي إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها واقترن رضاها برضى الرحمان،
وارتبطت طاعتها بطاعة الخالق "والدتي حفظها الله وبارك في عمرها"

إلى من يسر لي طريق العمل والشبر والمثابرة "والدي أدامه الله لي وبارك في عمره"
إلى كل من كانوا يضيئون لي الطريق ويتنازلون عن حقوقهم لإرضائي والعيش في هناء
إخوتي أحبكم حبا لو مر على أرض قاحلة لتفجرت منا ينابيع المحبة دون أن أنسى جميع
أفراد عائلة بوسدر.

إلى من عمل معي بكد بغية إتمام هذا العمل زميلي "يونس".

وفي الأخير أرجوا من الله تعالى أن يجعل لنا هذا عملا نافعا ينتفع به المقبلين على التخرج
وجميع الطلبة المترشحين.

إلياس

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الرقم	الشكل	الصفحة
1	الشكل رقم (01): تقسيمات القروض المصرفية	22

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الصفحة	الجدول	الرقم
52	الجدول (01): الوكالة التابعة بنك ميله	1
53	الجدول رقم (02): الهيكل التنظيمي للبنك.	2

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
I	بسملة
II	دعاء
III	تشكر
IV	إهداء
V	فهرس المحتويات
VI	قائمة الأشكال
VII	قائمة الجداول
أ-ج	مقدمة
	الفصل الأول: معايير منح القروض
2	تمهيد:
2	المبحث الأول: نموذج المعايير الائتمانية المعروف بـ C;S5
2	المطلب الأول: القدرة وشخصية العميل
6	المبحث الثاني: نموذج المعايير الائتمانية المعروف بـ P;S5
7	المطلب الأول: العميل والغرض من الائتمان
8	المطلب الثالث: القدرة على التسديد والحماية
8	المطلب الثالث: النظرة المستقبلية
9	المبحث الثالث: نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـ Prism
9	المطلب الأول: التصور والقدرة على السداد
10	المطلب الثاني: الغاية من الائتمان والضمانات
10	المطلب الثالث: الإدارة Management
12	خلاصة الفصل:

الفصل الثاني: أساسيات حول القروض	
14	تمهيد:
15	المبحث الأول: ماهية القروض البنكية
15	المطلب الأول: مفهوم القروض المصرفية
16	المطلب الثاني: خصائص القروض
17	المطلب الثالث: أشكال القروض البنكية ومصادرها:
19	المطلب الرابع: أنواع القروض البنكية
25	المبحث الثاني: سياسة الإقراض
25	المطلب الأول: تعريف سياسة الإقراض وكيفية إعدادها
27	المطلب الثاني: مكونات سياسة الإقراض
30	المطلب الثالث: أهداف سياسة الإقراض
31	المطلب الرابع: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض
35	المبحث الثالث: إجراءات منح القروض
35	المطلب الأول: مراحل عملية الإقراض
39	المطلب الثاني: تقييم المخاطر ودراسة الضمانات
45	المطلب الثالث: مرحلة اتخاذ القرار ومتابعة القرض
49	خلاصة الفصل:
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية	
51	تمهيد :
52	المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة ميلة –
52	المطلب الأول: مفهوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية
53	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للبنك و أنواع القروض الممنوحة فيه :
61	المبحث الثاني :دراسة ملف طلب قرض إيجار من بنك الفلاحة والتنمية الريفية
61	المطلب الأول :الملف المطلوب للحصول على قرض إيجاري
62	المطلب الثاني : كيفية معالجة ملف القرض ومدته.
63	المطلب الثالث : دراسة ملف قرض إيجار مقدم من وكالة ميلة
64	خلاصة الفصل :

فهرس المحتويات

66	خاتمة
69	قائمة المراجع

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

إن الواقع الاقتصادي العالمي الجديد عرف تحولات جذرية مست كل جوانبه خاصة بعد دخول الألفية الأخيرة، التي أحدثت تغيرات عميقة في الجهاز المصرفي، هذا الأخير الذي يؤدي دورا حيويا ومحركا رئيسيا للعجلة الاقتصادية، والذي يعمل على تسيير وسائل التمويل اللازمة لتنفيذ مختلف البرامج. ويعتبر النظام البنكي الجزائري من بين الأنظمة التي سعت لتحقيق مختلف البرامج وذلك باتباع إصلاحات عميقة في هيكله.

وباعتبار البنوك التجارية الحجر الأساسي في النظام المصرفي تسعى إلى تطوير إمكانياتها ووسائل عملها من أجل جمع الأموال من المصادر المختلفة وتحويلها إلى أفضل الاستعمالات الممكنة بهدف تحقيق الربحية، من خلال عمله بمختلف المعاملات البنكية، ودور الوساطة بين الأعوان الاقتصاديين الذين هم بحاجة إلى رؤوس الأموال، والأعوان الماليين الذين يوفرون الأموال، ولهذا يمكن القول أن أوجه إستعمال النقود من طرف النظام البنكي، إنما يتمثل في استعمالها في منح القروض بأنواعها وطرق تسييرها وفقا لمعايير محكمة يتبعها المصرف ولها شروط ومراحل يجب إتباعها.

إشكالية البحث:

إن عملية الإقراض عملية محفوفة بدرجة معينة من المخاطر، وبما أن البنك يهدف إلى تحقيق الربحية والسيولة يجب عليه ان يقوم بتقدير هذه المخاطر قبل اتخاذ قرار منح القروض وعلى هذا الأساس تتبع معايير وإجراءات من أجل ذلك.

وحتى نتمكن من الإحاطة بكافة جوانب موضوع البحث نقوم بطرح الإشكالية الجوهرية التالية:

"هل المعايير المطبقة في الجزائر فعالة في تسيير القروض المصرفية؟"

وتحت هذا التساؤل الرئيسي يمكن إدراج الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهي المعايير البنكية وماهي أشكالها؟
- ماهي السياسة المتبعة من طرف البنوك في منح القروض؟
- ماهي مختلف المخاطر التي تواجهها البنوك التجارية في منح القروض؟
- ماهي الأساليب الإدارية في تسيير القروض المصرفية؟

فرضيات البحث:

- معالجة الإشكالية السابقة والإجابة عليها حددنا الفرضيات التالية:
- يعتمد البنك في منح القروض على سياسة إقراضية دقيقة يسير وفقها في التعامل مع جميع عملائه.
- يعتبر الضمان من الأدوات الفعالة القادرة على إستمرارية النشاطات التمويلية الممارسة من طرف البنك.

أهمية الدراسة:

لدراستنا أهمية بالغة من الناحية العلمية والاقتصادية، باعتبار أن أي تطور حاصل في الاقتصاد مرهون بالتطور في النظام البنكي، باعتبار هذا الأخير نقطة إرتكاز يعتمد عليها الاقتصاد في تمويل مشاريع التنمية.

ونتيجة لما تعانيه البنوك التجارية من نقص التكيف في التعامل مع خطر القرض، يأتي هذا البحث ليبين ما هي المعايير ومختلف الاستراتيجيات الواجب إتباعها لتقييم خطر البنك والوقاية منه، ومدى فعاليتها حتى يمكنها من تقادي عملية توزيع القروض بالإضافة إلى الوسائل الواجب إستعمالها لتحصيل مستحقاتها في حالة حصول خطر.

أهداف البحث:

- نسعى من خلال هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي هي بصفة عامة:
 - إن الهدف الرئيسي من هذا البحث هو إعطاء مفهوم واسع حول القروض البنكية وعملية تسيرها داخل البنك من جهة، ومدى فعالية القروض الموجه للاستثمار والاستغلال والتي تمول التجارة الداخلية والخارجية.
 - إظهار مختلف المعايير والإجراءات والسياسات المتبعة في منح القروض من طرف البنوك.
 - كما نهدف إلى تسليط الضوء على ما يحيط بعملية الإقراض من أخطار وضمانات وكيفية تسيرها دون تجاهل لكيفية إنشاء ملف طلب القرض في البنك.
 - الوصول إلى تطوير منهجي ضمن سلامة إدارة موارد البنك الجزائري وسيرشد بها متخذي القرارات ومنفذها في دراسة طلبات القرض.
 - المعرفة الجيدة لمخاطر القرض وأهم مسبباته وهذا للوقاية منه وحصره في مجال ضيق بحيث لا يؤثر على مردودية ونشاط البنك

هيكل البحث:

للإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة الفرضيات قسمنا الدراسة لثلاثة فصول:

الفصل الأول: معايير منح القروض:

الفصل الثاني: أساسيات حول القروض

الفصل الثالث: دراسة واقع القرض الإيجاري ببنك الفلاحة و التنمية الريفية

الفصل الأول

معايير منح القروض

تمهيد:

رغم الاختلاف في تسمية الائتمانية إلا أن مضمونها واحد، وفيها الكثير من الجوانب المشتركة التي تعكس درجة المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان، تمنح إدارة الائتمان قدرة كبيرة في تجنب الكثير من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها، ولا يمكن لإدارة الائتمان مهما كانت قدرتها عالية في أن تتجنب كل المخاطر، إذ لا يوجد ائتمان خال من المخاطر.

وفيما يلي عرض لنماذج المعايير الائتمانية، والتي من خلال عملية التحليل الائتماني لها يمكن تحديد القرار الائتماني، والوصول إلى قناعة القرار المتخذ، أو رفض ذلك القرار.

وعلى هذا الأساس يقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: نموذج المعايير الائتمانية المعروف بـ 5C;S

المبحث الثاني: نموذج المعايير الائتمانية المعروف بـ 5P;S

المبحث الثالث: نموذج المعايير الائتمانية المعروف بـ Prism

المبحث الأول: نموذج المعايير الائتمانية المعروف بـ 5C;S

المطلب الأول: القدرة وشخصية العميل

أولاً: القدرة:

يقصد بها قدرة العميل على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على تسديد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات، وعليه لابد للبنك عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل المقترض وتفاصيل مركزه المالي وتعاملاته البنكية السابقة سواء مع نفس البنك أو أية بنوك أخرى¹.

وتعني القدرة باختصار قدرة العميل على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على سداد القرض والالتزام بدفع الفوائد والمصروفات والعمولات... ومعيار القدرة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي يتعرض لها المصرف عند منح الائتمان، وعليه لابد للمصرف عند دراسة هذا المعيار من التعرف على الخبرة الماضية للعميل المقترض وتفاصيل مركزه المالي، وتعاملاته المصرفية السابقة سواء مع نفس المصرف أو أية مصارف أخرى، ويمكن الوقوف على الكثير من التفاصيل التي تساعد متخذ القرار الائتماني من خلال استقرار العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمقترض. فكلما

¹ _ محمد إبراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات النقود والبنوك، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2014، ص 81.

كانت نتائج دراسة هذا الجانب إيجابية زاد اطمئنان متخذ القرار على قدرة المقترض محل الدراسة على سداد القرض المطلوب وفق الشروط المقترحة للقرض وفي مواعيد السداد التي سيتم الاتفاق عليها¹.

يقصد بالمقدرة هنا مدى قدرة العميل على إدارة الشركة أو المؤسسة بكفاءة وفعالية. وتعتبر مؤهلات العميل وخبراته مؤشرا رئيسيا على مدى توفر هذا العنصر لديه، كما يتناول هذا المفهوم أيضا القدرة من الناحية القانونية على الاقتراض، حيث يفترض توفر الأهلية الكاملة في من يوقع عند الاقتراض فلا يكون المقترض قاصرا أو غير مؤهل قانونا للتوقيع. أما في حالة الشركات فينبغي أن يتأكد مسؤول الائتمان من أن الشركاء المتضامنون أو الأشخاص المعنويين بالتوقيع هم الذين قاموا فعلا بالتوقيع وبكامل عددهم. وهنا ينبغي على مسؤول الائتمان يطلع على عقد تأسيس الشركة والنظام الداخلي ونماذج توافيق المعنيين بإجراء المعاملات في هذا الخصوص.

ويقول محمد سويلم بأن مقدرة الفرد تتمثل في: طاقته، طموحاته، تعليمه، خبراته، قدرته الإدارية، وسلامة تقديره للأمور. وعادة ما ينظر البنك إلى الاحتمالات المستقبلية لدخل طالب القرض ومن كفايته في سداد الالتزامات².

ثانيا: شخصية العميل:

تعدّ شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في القرار الائتماني وهي الركيزة الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها المصارف، وبالتالي فإن أهم مسعى عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية، وملتزما بكافة تعهداته وحريصا على الوفاء بالتزاماته كان أقدر على إقناع المصرف بمنحه الائتمان المطلوب والحصول على دعم البنك له³، وقياس عامل معنوي كعامل الأمانة والنزاهة بدرجة دقيقة أمر تكتفه بعض الصعوبات من الناحية العلمية، ويتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن العميل من المحيطين العملي والعائلي له، لمعرفة المستوى المعيشي وموارده المالية والمشاكل المالية التي يعانيها، ومستواه الاجتماعي، وسجل أعماله التي قام بها، وماضيه مع المصرف ومع الغير وسابق تصرفاته مع المصارف الأخرى.

¹ _ ظافر الكبيسي، التحليل الائتماني "ودوره في ترشيد عمليات الإقراض والتوسع النقدي"، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، ص62.

² _ عبد المعطي رضا رشيد ومحفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، الأردن، 1999، ص216_217.

³ _ محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سابق، ص81.

ويتم ذلك عن طريق الاتصال بالمنشأة والعاملين بها، وبمورديها والمصارف التي سبق للعميل المقترح التعامل معها¹.

وهذا العنصر يتعلق برغبة العميل القوية في سداد القرض وفوائده، حتى اثناء الأزمات في أوقات الكساد. هذه الرغبة طبعاً تعتمد على النشأة الاجتماعية للشخص وما يتمتع به من أخلاقيات وصفات الأمانة والشرف والعدالة. مسؤول الائتمان يدرس سلوكيات المقترض ومدى احترامه لتوقيعه والتزامه بتعهداته. إن التركيز على دراسة هذا العنصر يبدو أكثر أهمية في ظروف الكساد وفي حالة الشركات والمؤسسات الصغيرة الحجم، لأن العامل الشخصي هنا له تأثير أكبر على مجريات الأمور².

المطلب الثاني: رأس المال والضمان

أولاً: رأس المال:

يعتبر رأس مال العميل هو ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حال فشل العميل في التسديد، وتشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل على سداد التزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه، إذ كلما كان رأس المال كبيراً انخفضت المخاطر الائتمانية، ويرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للمنشأة والتي تشمل كلا من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة³.

يعتبر رأس مال العميل أحد أهم أسس القرار الائتماني، وعنصراً أساسياً من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية باعتباره يمثل ملاءة العميل المقترض وقدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حال فشل العميل في التسديد، وهذا وتشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل على سداد التزاماته بشكل عام تعتمد في الجزء الأكبر منها على قيمة رأس المال الذي يملكه، إذ كلما كان رأس المال كبيراً انخفضت المخاطر الائتمانية والعكس صحيح في ذلك، فـرأس مال العميل يمثل قوته المالية، ويرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للمنشأة والتي تشمل كلا من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة. حيث أنه لا بد أن يكون هناك تناسب بين مصادر التمويل للعميل المقترح الذاتية وبين الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية⁴.

¹ _ ظافر الكبيسي، مرجع سابق، ص 61.

² _ عبد المعطي أرشيد وحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 216.

³ _ محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سابق، ص 81_82.

⁴ _ ظافر الكبيسي، مرجع سابق، ص 62.

لرأس المال دور أساسي في حماية الدائنين من تعرضهم لخسائر جسيمة. فهو يعتب العنصر الواقى من وصول الخسائر إلى حقوق الدائنين، فكلما كبر حجم رأس المال كلما قلّت احتمالات أن تصل الخسائر إلى حقوق الدائنين، وخلال دراسة هذا العنصر ينبغي التركيز على تحليل نسب المديونية وتحليل الأموال الذاتية والأموال المقترضة والتأكد من عدم تخطي نسب المديونية للمعايير المعروضة في الصناعة، فإذا كان رأس المال يتمتع بالملاءة فإن ذلك يشجع إدارة البنك على اتخاذ قرار إيجابى بمنع ائتمان للعميل¹.

ثانياً: الضمان:

تعتبر الضمانات نوعاً من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد، ولا ينبغي إطلاقاً اعتبار الضمانات المصدر الرئيسى للاطمئنان ودرء مخاطر الائتمان كما سبق أن بينا، فهي تعتبر ضمانات تكميلية استكمالاً لعناصر الثقة المتوفرة أصلاً. إلا أنه يمكن اعتبارها مصدراً رئيسياً للاطمئنان ودرء مخاطر الائتمان فقط في حالة كونها ودائع مقيدة لتغطية قرض معين. وينبغي أن ينظر البنك إلى ضرورة أن تتوفر في الضمانات التي يقبل بها صفات محددة مثل سهولة التسجيل وسهولة التصريف والبيع وإمكانية التخزين بدون تكلفة عالية، بالإضافة إلى ذلك يفترض أن يقوم البنك بطريقة أو بأخرى بمتابعة ومراقبة التطورات التي تحدث على الأصل موضوع الضمان سواء من حيث الكمية الموجودة أو تذبذب أسعار البيع أو تاريخ انتهاء الصلاحية².

يقصد به مجموعة الأصول التي يضعها العميل تحت تصرف البنك كضمان مقابل الحصول على قرض، ولا يجوز للعميل التصرف في الأصل المرهون، فهذا الأصل سيصبح من حق البنك في حال عدم قدرة العميل على السداد، وقد يكون الضمان شخصاً ذا كفاءة مالية وسمعة مؤهلة لكي تعتمد عليه إدارة الائتمان في ضمان تسديد الائتمان، كما يمكن أن يكون الضمان مملوكاً لشخص آخر وافق أن يكون ضماناً للعميل، وأخيراً فإن الضمان بصفة عامة تقرضه مبررات موضوعية ومنطقية تعكسها دراسة طلب القرض ولا يمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الائتماني³.

وعموماً فإن هناك العديد من الآراء تتفق على أن الضمان لا يمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الائتماني، أي عدم جواز منح القروض بمجرد توفر ضمانات يرى المصرف المقترض أنها كافية، إنما الضمان بصفة عامة تقرضه مبررات موضوعية ومنطقية تعكسها دراسة طلب القرض، مثلاً كأن يرى

¹ _ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 217_218.

² _ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 217_218.

³ _ محمد إبراهيم عبد الرحيم، مرجع سابق، ص 82.

متخذ القرار الائتماني أنه يمكن اتخاذ قرار بمنح الائتمان إنما هناك بعض الثغرات القائمة أو المتوقعة التي يمكن تلافيها بتقديم ضمان عيني أو شخصي، أي الضمان هنا يقلل من مساحة المخاطر الائتمانية المصاحبة لقرار منح الائتمان ومن ثم يطلب من المقترض المقترح تقديم ضمانات بعينها¹.

المطلب الثالث: الظروف المحيطة Condition

لاشك أن وجود أجواء ازدهار اقتصادي في قطاع معين أو في بلد معين يدفع بالبنوك إلى اتخاذ سياسة تسليف منفتحة، أو باتباع بعض المرونة في شروط الإقراض إيماناً بأن العمل في أسواق نشطة تعزز من الربحية والملاءة.

وبناء على ذلك، فإنه ينبغي أن يقوم محلل الائتمان في البنك بدراسة الأحوال الاقتصادية المالية والمستقبلية ومدى تأثيرها على أوضاع المقترض. ويتضمن هذا العنصر أيضاً قيام محلل الائتمان بدراسة ظروف المنافسة في السوق ومدى تأثيرها على الأوضاع المالية للمقترض من حيث حجم المبيعات والقدرة على تحقيق الإيرادات².

يجب على الباحث الائتماني أن يدرس مدى تأثير الظروف العام والخاصة المحيطة بالعميل طالب الائتمان على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله، ويقصد هنا بالظروف العامة المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني الذي تعمل فيه المنشأة خاصة ما يتصل بالتشريعات النقدية والجمركية والتشريعات الخاصة بتنظيم أنشطة التجارة الخارجية استيراداً أو تصديراً حيث تؤثر هذه الظروف العامة على مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، أما الظروف الخاصة فهي ترتبط بالنشاط الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع أو خدماته التي يقدمها، شكل المنافسة، دورة حياة المنتج أو الخدمة التي يقدمها العميل موقع المشروع من دورة حياته بمعنى هل هو في مرحلة التقديم أو الولادة أو في مرحلة النمو، أو في مرحلة الاستقرار، أو في مرحلة الانحدار...³

المبحث الثاني: نموذج المعايير الائتمانية المعروف بـ 5P;S

تعزز إدارة الائتمان قرارها الائتماني بتحليل ائتماني آخر من خلال دراسة معايير أخرى وتحليل هذه المعايير يعطي لإدارة الائتمان نفس الدلالات التي تعطيها P.C;S، وتحتوي هذه المعايير على:

¹ _ ظافر الكبيسي، مرجع سابق، ص 63.

² _ عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سابق، ص 18.

³ _ ظافر الكبيسي، مرجع سابق، ص 63_64.

المطلب الأول: العميل والغرض من الائتمان**أولاً: العميل:**

هناك الكثير من المصادر التي يمكن لمسؤولي الائتمان في البنك اللجوء إليها للاستفسار على سمعة العميل بهدف التوصل إلى قناعة تامة بأن العميل لديه النية السليمة للسداد، ويمكن تقسيم مصادر المعلومات إلى ثلاثة أقسام رئيسية:

أ- المصادر الداخلية: تشمل هذه المصادر أقسام البنك الداخلية، وذلك في حالة كون طالب القرض عميل البنك، إذ تقوم دائرة التسهيلات المصرفية بالاتصال مثلاً بقسم الاعتمادات المستندية للاستفسار عن طالب القرض فيما إذا سبق وفتح اعتمادات مستندية وهل قام بسداد التزاماته بدون تأخير، كذلك يتم الاتصال بقسم الحسابات الجارية للاستفسار عن عدة أمور منها حركة مسحوباته وإيداعاته والشيكات المسترجعة بسبب عدم كفاية الرصيد، وكذلك فإن دائرة التسهيلات الائتمانية ترجع إلى ملفاته وتقوم بدراسة ملف طالب القرض فيما لو سبق وتم منحه تسهيلات ائتمانية في الماضي وكيف كانت مدفوعاته¹.

ب- البنك المركزي والبنوك الأخرى: إن من مصلحة البنوك أن تقوم بتبادل المعلومات عن طالبي القروض فيما بينها وخاصة عن أولئك الذين لديهم حسابات أكثر من بنك، وإجمالاً فليس هناك خوف من قيام أي بنك باستغلال المعلومات المعطاة له عن عميل معين من بنك آخر لأن ذلك خارج عن أعراف التعامل بين البنوك في هذا الخصوص².

ج- المقابلات الشخصية مع طالب القرض: قد لا تكفي المعلومات الموجودة في نموذج طلب القرض المعبأ من قبل طالب القرض لإعطاء صورة واضحة وكاملة عن العميل من قبل طالب القرض، فيقوم مسؤولو الائتمان بترتيب مقابلات شخصية معه، وبالتالي تأتي هذه المقابلات لتكشف ما لم يتم ملاحظته من خلال نموذج طلب القرض، أما إذا كان طالب القرض معروفاً جيداً للبنك فلا داعي لمثل هذا الإجراء.

ومن خلال المقابلات الشخصية قد نستطيع أن نكتشف مبالغة أو عدم دقة العميل في إعطاء المعلومات عن أي مجال من المجالات، وكذلك فإنه من الممكن الاستفسار عن جدول التسديد بالإضافة إلى طبيعة عمل المؤسسة أو الشركة طالبة القرض وما هي منتجاتها وحصتها في السوق وأوضاع المنافسة والتغيرات المحتملة في مجال الصناعة³.

¹ _ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 218_219.

² _ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 219_220.

³ _ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 219_220.

ثانياً: الغرض من الائتمان:

تشكل هذه الركيزة أحد أهم المعايير التي من خلالها تتوصل إدارة الائتمان إلى إمكانية الاستمرار في دراسة الملف الائتماني أو التوقف عند هذا القدر من التحقق ورفض الطلب، والغرض من الائتمان يحدد احتياجات العميل التي يمكن تلبيتها أو التي لا تتناسب مع سياسة البنك وصلاحياته، فإن الغرض من الائتمان هو الحصول على ائتمان لتمويل احتياجات تتعارض مع سياسة إدارة الائتمان في البنك ففي هذه الحالة تستطيع إدارة البنك أن تعتذر للعميل عن ذلك ليس بسبب وضعه من ناحية الثقة الائتمانية وإنما لتعارض طلبه مع سياسة البنك¹.

المطلب الثاني: القدرة على التسديد والحماية

أولاً: القدرة على التسديد:

يركز هذا المعيار على تحديد الائتمان وفوائده في موعد الاستحقاق، فالاختبار الحقيقي لسلامة القرار الائتماني هو الحصول على التسديد في الوقت المتفق عليه، ويتم ذلك من خلال تقدير التدفقات النقدية الداخلة والخارجة للعميل ونعطي تصوراً أولياً، فيما إذا كان العميل معرضاً إلى حالة من العسر المالي أم لا، ويعني أيضاً المقدرة على سداد الأقساط أو الدين في الموعد المحدد، ويجب تحليل عدة عوامل في مقومات كيفية التحكم في المصروفات².

ثانياً: الحماية:

إن أساس هذا المعيار في التحليل الائتماني هو استكشاف احتمالات توفر الحماية للائتمان المقدم إلى العميل، وذلك من خلال قيام إدارة الائتمان بعدة إجراءات في إطار تقييم الضمانات أو الكفالات التي سيقدمها العميل سواء من حيث قيمتها العادلة أو من حيث قابليتها للتسليم فيما لو حدث طارئ وعجز العميل على الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك³.

المطلب الثالث: النظرة المستقبلية

إن مضمون هذه الركيزة ينحصر في استكشاف إبعاد حالة اللا تأكد التي تحيط بالعملية الائتمانية الممنوحة للعميل ومستقبل ذلك الائتمان، أي استكشاف كل الظروف البيئية والمستقبلية المحيطة بالعمل سواء كانت داخلية أو خارجية، ولذلك فقط تتأثر السياسة الائتمانية للبنوك بمؤشرات اقتصادية مختلفة من

¹ _ <http://www.kibs.edu.kw>

² _ عبد المطلب عبد المجيد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، دار النشر، مصر، 2006، ص100.

³ _ <http://www.kibs.edu.kw>

معدل النمو ونسبة التضخم، والركود ومعدلات الفوائد وغيرها من المؤشرات التي تعتمد عليها البنوك وتختلف باختلاف السياسة المنتهجة من طرف هذا الأخير.

وما يجب ملاحظته أنه رغم الاختلاف في المسميات 5p.s عن عناصر 5c.s إلا أن مضمونها يتشابه ليشارك في تحديد مدى ملاءمة العميل وقدرته على التسديد، أي أنها تحدد بمجموعها مقدار المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان عند اتخاذها للقرار الائتماني الذي يعتبر قراراً جدياً مهم بالنسبة للبنك¹.

المبحث الثالث: نموذج المعايير الائتمانية المعروفة ب Prism

تعتبر هذه المعايير الائتمانية أحدث ما توصلت إليه الصناعة المصرفية، الذي يعتبر منهج التحليل الائتماني وقراءة مستقبل الائتمان، ويعكس هذا المنهج جوانب القوة والعافية لدى العميل، وتساعد إدارة القروض عند تحليل معايير هذا المنهج من تشكيل إدارة قياس توازن من خلالها بين المخاطر والقدرة على السداد.

هذه المجموعة من المعايير تشترك فيما بينها في الحرف الأول من Prism وتكون عناصر وفيما يلي نقوم بعرضها.

المطلب الأول: التصور والقدرة على السداد

أولاً: التصور:

يقصد بالتصور هنا الإحاطة الكاملة بمخاطر القروض والعوائد المنتظر تحقيقها من إدارة القروض بعد منحه، ومضمون هذه الأداة التفسيرية هي القدرة أو الفعالية في:

- تحديد المخاطر والعوائد التي تحيط بالعمل.
- دراسة استراتيجيات التشغيل والتمويل عند العميل والتي من شأنها تحسين الأداء وتعظيم القيمة السوقية للسهم الواحد باعتباره الهدف الذي يجب أن تدور حوله كل القرارات².

ثانياً: القدرة على السداد Repayment:

مضمون هذا المتغير هو تحديد قدرة العميل على تسديد القرض وفائدته خلال الفترة المتفق عليها، ومن الأمور التي تعبر لها إدارة الائتمان اهتماماً خاصاً هو تحديد نوع مصادر التسديد سواء كانت

¹ _ حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص152.

² _ <http://www.slidefinder.net>

داخلية أو خارجية التي يلجأ إليها العميل عندما يستعد لتسديد القرض، وما يهم إدارة الائتمان هو دور المصادر الداخلية التي تساعد العميل على إعادة تسديد ما بذمته من التزامات لأنها تعكس قدرة العمليات التشغيلية على توليد التدفقات الداخلية والتي يستطيع العميل استخدامها في تسديد ما بذمته من التزامات مستحقة¹.

المطلب الثاني: الغاية من الائتمان والضمانات

أولاً: الغاية من الائتمان:

هذا المعيار هو تحديد الغاية من الائتمان المقدم للعميل، وكقاعدة عامة فإن الغاية من الائتمان هي أن تشكل الأساس لدراسة هذا الغرض أو الغاية، ويعتبر جوهر ولب العملية الائتمانية، وإن آخر ما تفكر فيه إدارة الائتمان هو تصفية موجودات العميل لاسترداد القرض².

ثانياً: الضمانات:

يعتبر صافي الثروة لرأس المال المقدم من المالك، بالإضافة إلى الاحتياطات والأرباح المحتجزة، وحجمه مقياساً لمكانة المركز المالي، والمحدد لحجم القرض الذي يقدمه البنك، فحجم ونوعية هذه الأصول التي تمتلكها الشركة تعكس ذكاء الإدارة، حيث تستخدم بعض هذه الأصول كضمان في حالة عدم كفاية الأرباح ويقلل هذا من المخاطر التي يتعرض لها البنك، ورغم توافر هذه الضمانات إلا أن البنوك تفضل التحقق من كفاية الدخل كوسيلة لأداء هذه الالتزامات³.

المطلب الثالث: الإدارة Management

ترتكز إدارة الائتمان على تحليل الفعل الإداري للعميل، ومضمون الفعل الإداري سوف يشمل:

أ- العمليات: ومن خلالها يتم التعرف على:

1- أسلوب العميل في إدارة أعماله.

2- تحديد كيفية الاستفادة من الائتمان.

3- تحديد فيما إذا كان العميل يتميز بتنوع منتجاته، أو يقتصر في عمله على منتج واحد، وأيضا فيما إذا كان الإنتاج موسمياً أو دائماً.

¹ _ <http://www.kibs.edu.kw>

² _ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 153.

³ _ عبد الغفار حنفي، أسواق المال، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص 100.

ب- الإدارة: وتتمثل في:

- 1- استعراض الهيكل التنظيمي للعمل.
- 2- استعراض السيرة الذاتية لمدراء الأقسام.
- 3- تحديد قدرة العميل على النجاح والنمو¹.

¹ _ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 157_158.

خلاصة الفصل:

تقوم الإدارة العليا للبنك المتمثلة في مجلس الإدارة وخبراء الائتمان بتوضيح كل الخطوات التي يجب اتباعها عند منح القروض والتي تتمثل في:

- حجم وأنواع القروض التي يمكن منحها.

- أسعار الفائدة.

- مستويات اتخاذ القرار.

- الضمانات الواجب قبولها.

- المستندات اللازمة لطلب القرض.

الفصل الثاني

أساسيات حول القروض

تمهيد:

تعتبر القروض الهرم الأساسي في بنية النظام البنكي، وركيزة أساسية، ونظرا لتعدد أنواعها وتصنيفاتها حسب معايير مختلفة، تختلف بذلك خصائصها نظرا لاختلاف نشاط البنوك، كما يتعين على كل بنك رسم سياسة إقراض معينة، يبين فيها اتجاهات وكيفية استخدام الأموال على الأسس المرسومة لها وذلك لتحقيق أهدافه.

وتعتبر القروض التي تقدمها البنوك من الأدوات المصرفية الفعالة للتنمية الوطنية، لكن هذه القروض لا تمنحها البنوك إلا وفقا لمنهجية البنك المتبعة لاتخاذ قرار التمويل، التي لا تخلو من مخاطر متعددة نظرا لعدم ثقة البنك في المقترض وعدم استرجاعه لأمواله في وقتها اللازم.

وعلى هذا الأساس نقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: مفاهيم حول القروض البنكية.

- المبحث الثاني: سياسة الإقراض.

- المبحث الثالث: إجراءات منح القروض.

المبحث الأول: ماهية القروض البنكية

المطلب الأول: مفهوم القروض المصرفية

يتعين على كل بنك رسم سياسة معينة للإقراض يثبت فيها اتجاهات وكيفية استخدام الأموال على الأسس المرسومة لها، وذلك لتحقيق أهدافه كون القروض تمثل الهرم الأساسي في بنية النظام البنكي.

– **التعريف الأول:** "إن كلمة قرض ترجع إلى الكلمة اللاتينية *crediteur* من الفعل *crediter* ومعناها الائتمان، أي اعتبار الشخص الجدير بالأمانة والثقة وهي أساس كل قرض"¹.

– **التعريف الثاني:** القرض عملية مالية يضع من خلالها المقرض "الدائن" مبلغا ماليا تحت تصرف المقرض "المدين" بموجب عقد، يتضمن المدة، معدل الفائدة، الضمانات المقدمة، طريقة التسديد"².

– **التعريف الثالث:** يمكن القول إن القروض هي من أفعال الثقة بين الأفراد، ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو الدائن، ويتمثل هذا الشخص في حالة القروض البنكية في البنك ذاته بمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين، أو يعده بمنحه إياها، أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين، وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو "الفائدة"³.

– **التعريف الرابع:** بمفهوم قانون النقد والقرض 1990 "تشكل عملية قرض في تطبيق هذا القانون كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، ويأخذ بموجبه ولمصلحة الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان. تعتبر بمثابة عمليات قرض عمليات الإيجار المقرونة بحق خيار الشراء ولاسيما عمليات الإقراض مع إيجار"⁴.

وبالتالي نستنتج من خلال التعاريف السابقة أن القرض عملية تسليف الأموال لآجال الاستحقاق منفق عليها، قائمة على:

عنصر الثقة: وهي الثقة التي يمنحها الدائن للمدين.

عنصر الزمن: هناك فاصل زمني لمنح القرض ووقت استرجاعه وقد تكون هذه المدة قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل حسب نوعية القرض.

¹ _ متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2010، ص57.

² _ لابي شيخ، الاقتصاد والمؤسسة، دار النشر الصفحات الزرقاء، دار النشر للتعليم والتكوين، 2003، ص134.

³ _ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص55.

⁴ _ مبروك حسين، المدونة البنكية الجزائرية، دار هومة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بوزريعة، الجزائر، 2006، ص100.

سعر التسديد: إن تسديد المدين للقرض يكون في تاريخ الاستحقاق رغم أن التسديد قد يكون بعد هذا التاريخ، وربما يسدد القرض كلياً، أو يسدد من طرف شخص آخر غير مدين.

عنصر المخاطرة: إن احتمال عدم تسديد المدين للقرض في تاريخ الاستحقاق يبقى قائماً مهما كانت الثقة التي يضعها الدائن فيه، لذلك يلجأ هذا الأخير إلى طلب ضمانات مقابل منحه القرض¹.

المطلب الثاني: خصائص القروض

لكل بنك سياسة إقراض خاصة به، تكون مكتوبة بغرض تنظيم نشاطه، وهذه الأخيرة تتعد فيها الجهة التي توجه إليها القرض إضافة إلى عدة قواعد تساعد على تنظيم نشاط البنك.

وبحكم أن سياسة الإقراض تنظم وتحدد حجم ومواصفات القروض الممنوحة من طرف البنك، فخصائص القرض أيضاً تندرج ضمن سياسة الإقراض، حيث لكل قرض خصائص تميزه عن باقي القروض الأخرى، ونوجز هذه الخصائص فيما يلي:

أولاً: أشكال القرض: القرض الممنوح من طرف البنك التجاري يكون مضموناً بتعهد المقترض بإمضائه وثيقة يتعهد فيها بالسداد بعد فترة زمنية بشكل جملة أو أقساط².

ثانياً: حجم العملاء: البنوك التجارية تقدم قروضا للمؤسسات على اختلاف أنواعها، والحصة الكبرى تكون للمؤسسات الكبرى، والحصة الأقل تكون للمؤسسات أقل حجماً.

ثالثاً: أجل القرض: تركز البنوك التجارية على منح القروض القصيرة حيث تشكل 2/3 من مجموع القروض البنكية، والباقي 1/3 في شكل قروض مدتها تزيد عن سنة³.

يعني وجوب تجانس مدة القرض مع حياة الشيء الممول فمثلاً إذا كان القرض متوسط الأجل فتكون قيمته بين سنتين وخمس سنوات، وهناك تقسيمات أخرى حسب سياسة الإقراض المتبعة من طرف البنك⁴.

رابعاً: القروض المكفولة بضمان: إذا كانت الاحتياجات المالية للمؤسسة تفوق مبلغ القرض فالبنك يطلب ضمانات مختلفة لتغطية الخطر الناجم عن القرض، وتكون الضمانات شخصية أو حقيقية، وهي تنقسم إلى قسمين:

¹ _ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 57.

² _ وحيد هيتور، أهمية التحليل المالي في ترشيح القرار الائتماني في البنوك التجارية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، المركز الجامعي ميلة، 2012/2013، ص 57.

³ _ وحيد هيتور، مرجع سابق، ص 57.

⁴ _ بن قرقور، ليندة، سوتة سميرة، تقنيات منح القروض، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير، جامعة سعد دحلب، دفعة 2004، ص 27.

أ- **قروض مكفولة بضمان شخصي:** وفيه يتدخل شخص آخر خلاف المقرض ويتعهد بالسداد في حالة عجز المقرض ويشترط البنك في هذه الحالة وضع الشخص الضامن بالقدرة على الوفاء.

ب- **قروض مكفولة بضمان أصل معين:** ولعل أهم الضمانات أو الأصول التي يمكن تقديمها كضمان هي حسابات العملاء المدينة، الاستثمارات الثابتة، الأوراق المالية، البضائع، ... إلخ، ومستندات (مستندات الشحن)، علما أن البنوك لا تقدم قروضا بنفس مبلغ أو قيمة الأصل موضوع الضمان عند إبرام العقد بل بمبلغ أقل من قيمة الأصل تجنباً لانخفاض قيمة الأصل المرهون مع مرور الزمن وذلك بنسبة معينة تسمى بنسبة التغطية.

خامساً: الرصيد المعوض: يطلب البنك من العميل أن يحتفظ بنسبة معينة من القرض في حسابه الجاري وقد تكون هذه النسبة تتراوح ما بين 10% و 20% من قيمة الاعتماد، مثال: إذا احتاجت المؤسسة إلى 80.000 دج للوفاء بالتزام معين فإنه يجب أن يحتفظ ب 10% من المبلغ كرصيد معوض، فإن على المؤسسة أن تقترض 100.000 دج حتى تستفيد من 80.000 دج. وإذا كانت الفائدة 05% فإن التكلفة الحقيقية 5000 دج، أي على أساس 100.000 دج وليس على أساس 80.000 دج.

سادساً: قيمة القرض: تتحدد قيمة القرض حسب الجهة التي يوجه إليها، إضافة إلى إمكانيات البنك التمويلية، مثلاً: تكون قيمة القروض الموجهة لتمويل مشروع استثماري حوالي 70% من تكلفة الاستثمار.

سابعاً: المعدل: يكون ثابتاً طول مدة الإقراض كما يكون متغيراً.

ثامناً: طريقة السداد: تكون حسب ما يتفق عليه سابقاً، سواء تكون على شكل دفعات ثابتة أو متغيرة¹.

المطلب الثالث: أشكال القروض البنكية ومصادرها:

أولاً: أشكال القروض البنكية:

يمكن حصر أشكال القروض في الشكليين التاليين:

أ- القرض الشخصي:

يتميز هذا القرض بأنه يكون عند ضمانه القرض فقط، أي الوفاء بتسديده حين يحل أجله، وهذا النوع من القروض يرتكز على الصدق والأمانة والوفاء بالعهود، ولا تحرر بموجبه أي وثيقة، فشرف الكلمة هو الضمان الوحيد، إلا أن البنك يقوم بإجراء تحريات حول الشخص الطالب للقرض والسلوكيات التي يقوم بها ونوع النشاط الذي يمارسه وعلاقة زبائنه مع مورديه.

¹ _ وحيد هيتور، مرجع سابق، ص 57.

ب- القرض الحقيقي:

يتركز هذا النوع من القرض على شخصية الفرد بالإضافة إلى شيء مادي يقدمه كضمان حتى يحين وقت تسديده للقرض الذي يجب أن يكون عند ممتلكات المدين التي تكون مساوية في قيمتها لحجم القرض وقيمة هذا الشيء المادي تضاف إليه ثروة المدين كضمان لدى البنك¹.

ثانياً: مصادرها:

يمكن تقديم أهم مصادر القروض البنكية في النقاط التالية:

1- **الإيداعات البنكية:** تعتبر الإيداعات البنكية من أهم الوسائل التي تساعد في تمويل النشاطات التجارية المصرفية بمختلف أنواعها، حيث تعدّ من الوسائل النقدية التي لا يمكن الاستغناء عنها.

2- **الورقة المصرفية:** انتقلت الورقة المصرفية من الورق المتحول إلى الورق النقدي غير المتحول، الذي هو نوع النقود الورقية المصرفية، أي قيمتها تعتمد على الثقة التي توضع فيها، فهي لا تتداول إلا في حالة الخصم، ثم يسدد في آجال الاستحقاق.

3- **الحساب البنكي:** إن العلاقة بين البنك والزيون تكون مدونة على وثيقة كشف، ولها قسمين:

قسم أول يمثل التدفقات (المدفوعات) وآخر المسحوبات، وبعد كل عملية تقارب بين مجموع الجانب الدائن ومجموع الجانب المدين والفرق بينهما هو ما يسمى بالرصيد إذ يمكن أن يكون دائناً أو مديناً.

4- **السوق النقدي والسوق المالي:** تهدف هذه الأسواق إلى إجراء مفاوضات حول القروض، وتتم هذه المفاوضات بتقديم الزيون لطلب يحدد فيه مقدار الطلب الذي يريده، وبعد مدة يتلقى هذا الأخير إشهاراً بالقبول أو عدم القبول.

وهي أسواق منظمة تقوم بالمبادلات والمفاوضات التي تتم بين طالبي القروض (العملاء) والبنوك، وتكون بغير تقييد، ويتكون السوق المالي من شكلين أساسيين:

أ- **أسواق حاضرة:** وهي تتعامل في أوراق مالية طويلة الأجل.

ب- **أسواق آجلة:** ويطلق عليها أسواق العقود المستقبلية، وهي أيضاً تتعامل في الأسهم والسندات ولكن من خلال عقود واتفاقيات، ويتم تنفيذها في تاريخ لاحق من أجل تجنب مخاطر تغير السعر، وبدورها تنقسم إلى أسواق أولية وثانوية.

¹ _ بن قرقور، لبندة، مرجع سابق، ص 37.

المطلب الرابع: أنواع القروض البنكية

هناك عدة أشكال تتخذها عمليات الائتمان المصرفي، ويمكن تقسيم هذه الأنواع حسب عدة معايير: طول الائتمان، الغرض من الحصول على القرض، حسب الضمان، المستفيد من القرض، الجهة المانحة للقرض، وحسب النشاط الممول.

أولاً: حسب النشاط الممول:

- 1- قروض إنتاجية: هدفها تمويل الأنشطة الاستثمارية والإنتاجية بغرض الزيادة في القيمة المضافة.
- 2- قروض استهلاكية: هدفها تشجيع الاستهلاك، وتشمل أساساً تلك الموجهة للأفراد، أي قطاع العائلات، وعلى رأسها قروض تمويل البيع بالتقسيط من أجل حيازة السكنات، السيارات، إلخ¹.
- 3- قروض تجارية: تمنح لشركات الأعمال لتمويل عمليات رأس مال العامل فيها، فهو قرض قصير الأجل يستخدم لتمويل العمليات الجارية².

ثانياً: حسب الغرض من الحصول على القرض:

- 1- قروض تجارية: هدفها تمويل جميع أوجه النشاط التجاري.
- 2- قروض صناعية: وتنقسم بدورها إلى: قروض إنشاء، وقرض تجديد وتوسيع.
- 3- قروض زراعية: هدفها تمويل الأنشطة الزراعية.
- 4- قروض عقارية: هدفها تمويل الأنشطة الخاصة بحيازة العقارات³.

ثالثاً: التصنيف حسب النشاط الاقتصادي المراد تمويله:

1- القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال:

هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة، ولا تتعدى في الغالب اثنا عشر (12) شهراً، أو بعبارة أخرى، هي النشاطات التي تقوم بها المؤسسات خلال دورة الاستغلال.

حيث أن القروض الموجهة لتمويل هذا النوع من النشاط، هي قصيرة من حيث المدة الزمنية ولا تتعدى في الغالب ثمانية عشر (18) شهراً، وترتبط هذه القروض بصفة عامة بحركات الصندوق الخاص

¹ _ رضوان طيار، آلية وكيفية منح القروض من طرف البنوك التجارية، رسالة مكملة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2004/2005، ص15.

² _ مريم إسكندر، ياسمين بن جباس، المعايير المعتمدة من طرف البنوك التجارية في منح القروض، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، جامعة _ يحي فارس_ المدية، 2008/2009، ص24.

³ _ شاكر العزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص92_93.

بالمؤسسة الذي يكون مرة مدينة ومرة دائناً، وذلك حسب وتيرة النشاط في المؤسسات، وقدرتها على تحصيل ديونها على الغير، ويمكن تصنيفها إلى صنفين هما:

أ- القروض العامة:

هي قروض موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه، وتسمى أيضاً بالقروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة، وتلجأ المؤسسات إليها لمواجهة العقبات المالية المؤقتة.

ب- القروض الخاصة: هي قروض ليست موجهة لتحويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول¹.

2- القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار:

تختلف عمليات الاستثمار جوهرياً عن عمليات الاستغلال من حيث موضوعها وطبيعتها ومدتها، لذلك فهذه العمليات تتطلب أشكالاً وطرقاً أخرى للتمويل ملائمة.

حيث يمكن القول أن نشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة، من أجل الحصول على الوسائل والآلات والمعدات والعقارات².

ونتيجة لضخامة تكاليف هذه المشاريع، وضعف إمكانية التمويل الذاتي للمؤسسة، جعلها تلجأ إلى البنوك للحصول على الأموال، لتمويل هذه المشاريع، وبالتالي فقروض الاستثمار، هي تلك القروض الموجهة لتمويل الأصول الثابتة للميزانية، والتي يتم تسديدها عن طريق النتائج المحققة من طرف المؤسسة³. ويمكن تقسيمها إلى:

أ- عمليات القروض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

ونميز نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل الخارجي للاستثمارات:

• قروض متوسطة الأجل:

¹ _ مريم إسكندر، مرجع سابق، ص 24_25.

² _ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 73.

³ _ آيت عكاش سمير، تسيير مخاطر القرض في البنوك التجارية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة دحلب سعد_البليدة، 2005، ص 32.

توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبعة سنوات، مثل الآلات والمعدات¹.

• قروض طويلة الأجل:

هي تلك القروض الموجهة لتمويل الاستثمارات الكبيرة، ك شراء الأراضي، والمباني، ... إلخ².

ب- الائتمان (القرض) الإيجاري:

هو عقد يقوم بمقتضاه البنك بتأجير معدات وتجهيزات قام بشرائها المورد استجابة لطلب المستأجر، لقاء دفعه لقسط إيجاري دوري، مع إمكانية تملكها عند تسديد ثمنها كلياً³.

3- القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية:

يمكن تصنيف عمليات التمويل الخارجية إلى عمليات تمويل قصيرة الأجل، وعمليات تمويل متوسطة وطويلة الأجل، وترتبط هذه العمليات مع طبيعة النشاط المراد تمويله.

أ- تمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية:

تستعمل عمليات التمويل قصيرة الأجل للتجارة الخارجية في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج.

ب- التمويل المتوسط وطويل الأجل للتجارة الخارجية:

ينصب التمويل المتوسط وطويل الأجل للتجارة الخارجية في تمويل تلك العمليات التي تفوق مدتها في العادة ثمانية عشر (18) شهراً⁴.

رابعاً: حسب الضمان:

1- قروض غير مكفولة لضمان معين:

قد يلجأ البنك إلى تقديم قروض بدون ضمان في بعض الحالات بمجرد توقيعه على السند، كأن يكون هذا الشخص من النوع الذي يفترض باستمرار منه، لأنه على اطلاع بمركزه المالي، وعلى إمكانياته وقدراته المالية على التسديد⁵.

¹ _ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص75.

² _ مريم إسكندر، مرجع سابق، ص26.

³ _ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص43.

⁴ _ نفس المرجع.

⁵ _ جميل أحمد توفيق، الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، 1980، ص42.

2- قروض مكفولة بضمان:

في هذا النوع من القروض، نجد أن البنوك قد تطلب ضمانا معيناً يجب على العميل أن يقدمه، قبل الحصول على القرض، كضمان شخص آخر، أو ضمان بضاعة أو أصل معين أو أوراق مالية.

3- قروض مكفولة بضمان شخصي:

وهي قروض تمنحها البنوك للعملاء، مقابل كفالة شخص ذو صحة أو سمعة جيدتين، مقابل خطاب ضمان مصرفي، مع الأخذ بعين الاعتبار سلامة المركز المالي، وقدرته على السداد¹.

خامساً: التصنيف حسب الجهة الطالبة للقرض:

حيث ينقسم هذا المعيار إلى:

1- **قرض مصرفي خاص:** هو الذي يمنح لأشخاص القانون الخاص بالأفراد الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين كالشركات، وتعتمد قدرة هذه الشركات في الحصول على القرض، على الثقة في التعامل مع الدولة، وعلى الظروف الاقتصادية والسياسية².

2- **قرض مصرفي عام:** هو الذي يمنح لأشخاص القانون العام (الدولة والهيئات والمؤسسات العامة والمصالح الحكومية)، حيث تعتمد على قدرة أشخاص القانون المالية، وعلى الظروف الاقتصادية والسياسية والمالية³.

سادساً: حسب مدة القرض:

التقسيم الرئيسي للقروض هو تقسيمها حسب مدتها، حيث نجد القروض القصيرة الأجل، والقروض متوسطة وطويلة الأجل.

1- القروض قصيرة الأجل:

ومدتها عادة لا تزيد عن سنة واحدة، وتستخدم أساساً في تمويل النشاط التجاري للمنشأة. ويأخذ الائتمان المصرفي قصير الأجل صوراً مختلفة، والتي تندرج ضمن الأساليب الاستثمارية والتقليدية للبنوك، وهي:

¹ _ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 58_59.

² _ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 96.

³ _ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 96.

أ- **تسبيقات على الحساب الجاري للمنشأة لدى البنك:** وتتمثل في قيام البنك بالسماح للمنشأة صاحبة الحساب الجاري بتجاوز رصيدها الدائن لدى البنك إلى الحد المتفق عليه. أي يمكن أن يكون حسابها لدى البنك مديناً.

ب- **السحب على المكشوف:** هو عبارة عن قرض بنكي، لفائدة الزبون الذي يسجل نقصاً في الخزينة، الناجم عن عدم كفاية رأس مال العامل. ويتجسد مادياً في إمكانية ترك حساب الزبون، لكي يكون مديناً في حدود مبلغ معين، ولفترة أطول نسبياً، قد تصل إلى سنة كاملة.

ت- **تسهيلات الصندوق:** هي عبارة عن قروض، معطاة لتخفيف صعوبات السيولة، المؤقتة أو القصيرة جداً. التي تواجه الزبون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات.

ث- **القروض الموسمية:** هي نوع خاص من القروض البنكية تنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد عملائه.

ج- **قروض الربط:** هي عبارة عن قرض يمنح للزبون، من أجل مواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية¹.

2- القروض متوسطة الأجل:

هي قروض تمنحها البنوك للمنشآت لشراء وسائل الإنتاج المختلفة، أي أنها وسيلة الاستثمار التشغيلي للمنشآت، وتتراوح مدتها عادة بين 2 و 7 سنوات، ويأخذ هذا التمويل صورتين:

أ- **القروض القابلة للتعبئة:** يمنحها البنك للمنشآت، وتكون فيها فرصة إعادة خصمها لدى بنك تجاري آخر، أو لدى البنك المركزي.

ب- **القروض غير القابلة للتعبئة:** في هذا النوع من القروض، لا يتوفر البنك على إمكانية خصمها لدى بنك آخر، بل هو مجبر على انتظار تاريخ الاستحقاق، وقيام المنشآت بسداد القرض، ليحصل على السيولة².

3- قروض طويلة الأجل:

تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة الأجل، إلى البنوك التجارية لتمويل هذه العمليات، نظراً للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن تعبئتها لوحدها. والقروض طويلة الأجل تمول استثمارات تفوق 7 سنوات وتمتد حتى 20 سنة، ويمنح هذا النوع من القروض بهدف تمويل المشاريع الكبرى، كإقامة المباني

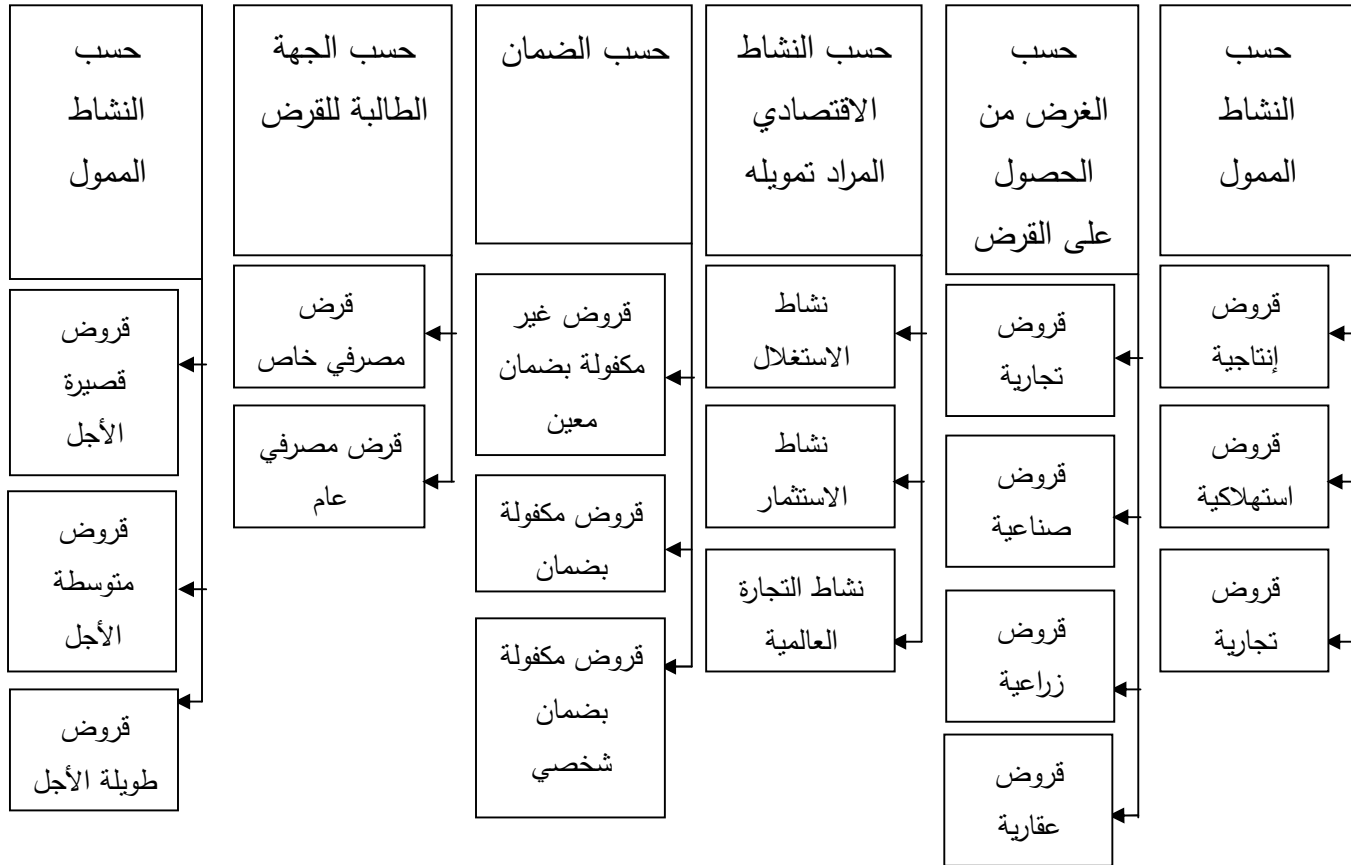
¹ _ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 58_59.

² _ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 113.

السكنية، المصانع، استصلاح الأراضي، إجراء توسعات استثمارية ... ونظرا لطول فترة القرض وزيادة المخاطر، فإن سعر الفائدة يكون مرتفعا¹.

والشكل التالي يوضح تقسيمات القروض المصرفية:

الشكل رقم (01): تقسيمات القروض المصرفية:



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على ما سبق.

¹ _ عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 113.

المبحث الثاني: سياسة الإقراض

تعتبر عملية الإقراض من الأنشطة الرئيسية للبنك، إذ نجدها تمثل الجانب الأكبر من استخداماته والمصدر الأول من ربحيته، كما تعتبر كذلك المحرك الأساسي للاقتصاد بالاتجاه الذي يحقق فيه الرفاهية والرخاء للمجتمع، لذلك يقوم بإعداد السياسة الإقراضية لإدارة هذه العملية، أين تتم فيها الدراسات والتحليلات للقروض، ويتم وضع خطوات وإجراءات، وتحدث فيها عمليات التفاوض وفرض المتطلبات حتى يمنح القرض.

المطلب الأول: تعريف سياسة الإقراض وكيفية إعدادها

لكل بنك تجاري عند تعامله في القروض لابد أن تكون له سياسته الخاصة المتعلقة بالإقراض، حيث يتم إقرار هذه السياسة، واعتمادها من قبل الإدارة العليا للبنك، وفقا لضوابط منح القروض.

أولاً: تعريف سياسة الإقراض:

يمكن تعريف سياسة الإقراض، بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض، وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها¹.

وهي عبارة عن إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية، تزود بها إدارة القروض المختصة بما يحقق عدة أغراض².

كما تعرف سياسة الإقراض بأنها مجموعة من المبادئ والأسس، التي تنظم أسلوب دراسة ومنح التسهيلات الائتمانية، وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها، وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب منحها، وأنواعها، وآجالها الزمنية، وشروطها الرئيسية، ويعني الائتمان كافة عمليات التسليف والتوظيف والإقراض التي تقوم بها البنوك مهما اختلفت مسميات هذه العمليات³.

وتعرف سياسة الإقراض أيضا على أنها مجموعة المبادئ والأسس التي تنظم أسلوب دراسة ومنح التسهيلات الائتمانية، وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها، وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب منحها وأنواعها، وآجالها الزمنية، وشروطها.

¹ _ عبد المطلب عبد المجيد، مرجع سابق، ص 118.

² _ حنفي عبد الغفار، مرجع سابق، ص 77.

³ _ صلاح الدين السيبي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، دراسات عليا، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، ص 26.

وللوصول إلى قرار ائتماني سليم، يجب أن يكون داخل إطار وأهداف السياسة الإقراضية للمصرف، والتي من شأنها تحديد الخطوط العامة التي تحكم نشاط البنك في مجالات منح القروض، بما يكفل سلامة وتوظيف وحسن استخدام أمواله بهدف تحقيق أفضل عائد¹.

ثانياً: كيفية إعداد سياسة الإقراض:

يتم إعداد سياسة الإقراض من قبل الإدارة العليا بالبنك، والمتمثلة في مجلس الإدارة الذي يستعين بخبراء الائتمان لدى البنك².

ولكن ينصح أن يقوم المجلس بصياغة السياسة، أو أن يقوم بإقرارها بسرعة، وإنما يتطلب الأمر المناقشة الدقيقة والمتأنية لبنودها والاستفسار عن جميع مكوناتها والتي تكون مكتوبة، وتتضمن جميع التوجيهات الكبرى والخطوط العريضة للعاملين في هذا المجال، وهذا لضمان معالجتهم الموحدة لكافة الأمور المتعلقة بالإقراض، وإعطاء الثقة لهم بما يمكنهم من معالجة الأمور دون الوقوع في الخطأ، وهذا بتوضيح جميع القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض، بالإضافة إلى ضوابط منحها وتحصيلها، أي توضع كل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة بشكل عام، هذا يجعل السياسة الإقراضية مرنة غير جامدة لا تبحث عن التفاصيل المقيدة للحركة والعمل، وتستجيب لكل الحالات الممكنة.

كما تعتمد سياسة الإقراض عند تشكيلها على ثلاثة قواعد أساسية والمتمثلة في:

أ- الربحية: تقصد بها تحقيق أكبر ربح ممكن لأصحاب البنك³.

كما تسعى الإدارة دائماً إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لأصحاب البنك، إذ أن المعيار الأساسي لمدى كفاءة الإدارة هو حجم الأرباح التي تحققها، فإذا حققت الإدارة أرباحاً أكثر فإن ذلك يعني أنها أحسن من غيرها. ولا يجب أن ننسى بأن الوظيفة الرئيسية لإدارة البنك التجاري هي تحقيق الأرباح⁴.

ب- السيولة: وتعني قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين وطلبات القروض.

وهي أصل من الأصول، تعني مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة، وبناء عليه فإن البضاعة أكثر سيولة من العقارات والذمم المدينة الأكثر سيولة وهكذا. أما السيولة في

¹ _ صلاح الدين السيبي، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي، مصر، 2003، ص20.

² _ محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة للنشر، مصر، الطبعة الثانية، 2000، ص238.

³ _ مريم إسكندر، مرجع سابق، ص55_56.

⁴ _ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص198_199.

البنوك فتعني قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في القدرة على مجابهة طلبات سحب المودعين ومقابلة طلبات الائتمان¹.

ج- الأمان: ويتمثل في مدى الثقة التي يمنحها البنك لعملائه، لاسترجاع أمواله في الوقت المحدد².

المطلب الثاني: مكونات سياسة الإقراض

إن سياسات الإقراض على الرغم من اختلافاتها بين بنك وآخر، إلا أنها تتفق فيما بين جميع البنوك من الإطار المكون لمحتوياتها، ويمكن تحديد مكونات سياسة الإقراض بما يلي:

1- تحديد حجم الأموال الممكن إقراضها:

تقوم إدارة البنك بتحديد حجم الأموال الممكن إقراضها بعد الأخذ بعين الاعتبار عددا من المتغيرات في هذا المجال مثل حجم الودائع النقدية الواجب الاحتفاظ بها لمقابلة طلبات السحب والنفقات الأخرى والنسب والمعدلات التي يقررها البنك المركزي بخصوص حدود الائتمان القصوى وينبغي على إدارة البنك أن لا تتسى دائما مراعاة متطلبات السيولة والوفاء³.

نظرا لاعتبار الإقراض الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية، يجب أن تتضمن السياسة الإقراضية بعض الإرشادات بصدد حجم المرغوب من الإقراض ورأس المال وهي بهذا الشكل تعد سياسة مرنة يرتفع وينخفض في ظلها حجم الاستثمار في القروض، ووفقا للارتفاع والانخفاض في حجم تلك الموارد أي تحديد إجمالي القروض التي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه ككل وكذلك إجمالي القروض التي يمنحها للعميل الواحد.

حيث أن ذلك التحديد يتوقف إلى حد كبير على مدى الاستقرار الذي تتصف به ودائع البنك، كما أن هذا الأخير يتقيد في هذا المجال بالتعليمات والقواعد التي يضعها البنك المركزي⁴.

2- **تشكيل القروض:** يترتب على تنويع الاستثمارات تخفيض في المخاطر، دون أن يترك ذلك أثرا عكسيا على العائد، وفي هذا الصدد يوجد العديد من استراتيجيات التنويع. فعلى سبيل المثال هناك التنويع وفق تاريخ الاستحقاق حيث توجد القروض قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل، والتنويع على أساس الموقع الجغرافي للنشاط الذي يوجه إليه الإقراض، والتنويع وفق قطاعات النشاط، حيث توجد

¹ _ نفس المرجع.

² _ نفس المرجع.

³ _ د. عبد المعطي أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 209.

⁴ _ عبد المطلب عبد المجيد، مرجع سابق، ص 119.

القروض التي توجه إلى القطاع الزراعي والقطاع الصناعي وقطاع الخدمات، وأخيرا هناك التنوع على أساس طبيعة نشاط العميل داخل كل قطاع¹.

لابد أن تحتوي سياسة الإقراض على بعض المعلومات عن تشكيلة القروض التي يمكن أن يقدمها البنك وحجم كل نوع من هذه التشكيلة، ويتم انتقاء تشكيلة القروض التي تتسم بجودة عالية من خلال المقارنة بين العائد المتوقع ودرجة المخاطر التي تتعرض لها فهناك أنواع من القروض تتسم بمخاطرة عالية وعائد مرتفع، وهناك قروض تتضمن عائدا منخفضا بدرجة مخاطر منخفضة وعموما فإن إدارة الائتمان ملزمة بإجراء تنوع في محفظة الائتمان لكي تحقق أكبر توزيع للمخاطر التي تتعرض لها، فعلى سبيل المثال هناك التنوع وفق تاريخ الاستحقاق، والتنوع على أساس الموقع الجغرافي للنشاط الذي يوجه إليه القرض، ...إلخ، ومن المتوقع أن تحدد سياسة الإقراض بمدى ذهاب البنك في تنوع استثماراته².

3- مستوى اتخاذ القرار: ينبغي أت تحدد سياسات الإقراض المستويات الإدارية التي يقع على عاتقها البث في طلبات الإقراض بما يضمن عدم ضياع وقت الإدارة العليا في البحث؟؟؟ قروض روتينية، وبما يضمن سرعة اتخاذ القرارات خاصة عند تكون حاجة العميل إلى الأموال عاجلة، وحتى يتحقق ذلك عادة ما تنص سياسة الإقراض على حد أقصى للقرض الذي يقدمه كل مستوى إداري، فمثلا قد يسمح لرئيس القسم في إدارة الائتمان بالبث في القروض التي لا تتجاوز قيمتها مبلغا معيناً، أما إذا زادت قيمة القرض عن ذلك فيرفع الأمر إلى المستوى الإداري الأعلى، وفي جميع الأحوال ينبغي أن يحصل مدير إدارة الإقراض ولجنة الإقراض المختصة على تقرير دوري بوضع حالة القروض التي تم البث فيها على كافة المستويات، وذلك كنوع من المتابعة هذا وقد تنص سياسات الإقراض على معاملة القروض التي ينعلم بها كبار المساهمين وكبار المودعين معاملة خاصة، وذلك بأن تحول تلك الطلبات إلى مدير الإقراض أو إلى لجنة عليا مختصة، بصرف النظر عن قيمة القرض المطلوب، وذلك حسب مستويات اتخاذ القرارات عادة سياسة الإقراض الحد الأقصى للقرض الذي يقدمه البنك حسب كل مستوى إداري مما يضمن سرعة اتخاذ القرارات وتلتزم إدارة الائتمان عند منحها الائتمان بالقواعد التي تحددها السلطات النقدية، وذلك حفاظا على الاقتصاد القومي³.

4- تكاليف القروض: يجب على البنك أن يحدد في سياسة الإقراض معدل الفائدة على القروض الذي يستخدمه، وهو عبارة عن التكاليف التي يتحملها العميل سواء بالنسبة لمعدلات الفائدة أو الرسوم التي تدفع على التزامات القروض المستقبلية بالإضافة إلى أنه يجب تقدير مخاطر الإقراض، أو عدم السداد

¹ _ د. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية: مدخل اتخاذ القرارات، كلية التجارة، جامعة طنطا، 2010، ص216.

² _ عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية (البورصة والبنوك التجارية)، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص269.

³ _ د. منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص156.

وتأثيرها على معدل الفائدة، فإن كان البنك يرغب في معدل متغير فيجب أن يحدد ما هو المعدل الذي سيربط عليه معدل فائدة القرض إن كان تحديد نوع المعدل ثابتاً فهو يعتمد على عوامل أخرى غير آجال الاستحقاق مثل حجم الطلب على القروض¹.

5- المنطقة التي يخدمها البنك:

من بين استراتيجية إدارة الائتمان، والتي تشكل نقطة مهمة في عملها الدائم، هو ضرورة تحديد المنطقة التي تتعامل معها إدارة الائتمان ائتمانياً، والتي تتوقف على حجم البنك ومقدرته على خدمة عملائه، وقدرته على تحمل مخاطر منح القروض، ولأنك أن لرأس مال البنك تأثيراً في تحديد هذه المنطقة². كما أن المنافسة التي يلقاها البنك في المناطق المختلفة، وطبيعة المنطقة التي تعمل فيها إدارة الائتمان من ناحية شكل النشاط الاقتصادي الذي يمارس فيها وحاجة القطاعات إلى الائتمان، ومدى قدرة إدارة الائتمان في التحكم في الائتمان والرقابة عليه³.

قد تتضمن سياسات الإقراض لدى بعض البنوك المجالات غير المسموح بتمويلها بغض النظر على ماهية هذه المجالات، والحكمة الأساسية من وراء هذا المنع هو التقليل من المخاطر التي تصاحب تمويل هذه المجالات، أو قد تكون مبررات هذا المنع راجعة إلى أسباب دينية أو أخلاقية. فقد تقرر إدارة البنك منع الإقراض في مجالات صناعات متقدمة أو صناعات يحتمل تعرضها إلى أزمات أو في مجال تجارة المشروبات الروحية أو صناعة الأسلحة أو السجائر⁴.

6- شروط الإقراض:

ينبغي أن تنصّ سياسات الإقراض على حد أقصى لقيمة القرض الذي يمكن أن يقدمه البنك، وعلى ما إذا كان من الممكن اتباع سياسة المشاركة في القروض خاصة في الحالات التي تفوق قيمتها الحد الأقصى المنصوص عليه، والذي عادة ما يتمثل في نسبة مئوية معينة من رأس مال البنك بما في ذلك الاحتياطي المجمع. كذلك ينبغي أن تنصّ السياسة على حد أقصى لتاريخ استحقاق القروض التي يقدمها البنك، وما إذا كان من الممكن اتباع استراتيجية تقويم معدل الفائدة أم الالتزام بمعدل فائدة ثابت طوال فترة القرض، وعادة ما تنصّ السياسة كذلك على الظروف التي ينبغي فيها مطالبة العميل بتقديم رهونات لضمان القرض، وأنواع الأصول التي يمكن قبولها، ونسبة القرض إلى قيمة الأصل المرهون والتي تتفاوت بتفاوت طبيعة الأصل ومدى تعرض قيمته السوقية للتقلب، والإجراءات التي ينبغي اتخاذها

¹ _ عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، ص 271.

² _ حنفي عبد الغفار، مرجع سابق، ص 80.

³ _ حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2004، ص 200.

⁴ _ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 211.

إذا ما انخفضت القيمة السوقية للأصل المرهون. كما يتوقع أن تنص سياسة الإقراض على بدائل أخرى لضمان مستحقات البنك. ومن الأمثلة على تلك البدائل تقديم طرف ثالث كضامن للعميل، والنص في عقد الإقراض على حق البنك في استرداد قيمة القرض فور إخلال العميل بأي من شروط التعاقد¹.

7- قانونية القرض:

تقضي تشريعات بعض الدول بعدم تقديم قروض لمفتشي البنك المركزي المختصون في فحص حسابات وسجلات البنك التجاري صاحب الشأن كما قد تضع التشريعات حدا أقصى للقروض التي يمكن أن تقدم للعاملين في البنك، والقروض التي توجه إلى شراء العقارات المبنية حيث يتمثل الحد الأقصى لقيمة القرض في نسبة مئوية من قيمة العقار هذا إلى جانب القيود التشريعية التي تمنع البنك من تقديم قروض تزيد قيمتها عن نسبة مئوية معينة من قيمة رأسماله بما في ذلك الاحتياطات، ولكن ماذا يفعل الموظف المختص الذي يفحص طلبا لقرض تزيد قيمته عما تنص عليه التشريعات أو سياسة البنك؟ هل يسارع في رفض الطلب؟

إن كفاءة الموظف المسؤول تقاس بقدرته على إيجاد مخرج يساعده على تجنب القيود التي تضعها التشريعات والسياسات، فمثلا إذا تجاوزت قيمة القرض الحد الأقصى الأقصى الذي نصت عليه تعليمات البنك المركزي أو سياسة البنك، فقد يقترح الموظف المسؤول أن يتم الاتصال ببنك آخر من أجل أن يشتركا معا في تمويل القرض، أو أن يقترح استثناء العميل من شرط الحد الأقصى الذي تقتضيه سياسة البنك إذا كان من كبار العملاء، وبالطبع مازال أمام الموظف المختص بديل أخير يتمثل في رفض طلب الاقتراض عليه².

يجب أن تعكس السياسة الاشتراطات والقيود القانونية للتوسع أو لتقييد الائتمان، وبذلك لا يحدث تباين بين السياسة الخاصة بالبنك والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي والسياسة الائتمانية والقيود التي يضعها البنك المركزي³.

المطلب الثالث: أهداف سياسة الإقراض

يمكن تصور أهم الأهداف الخاصة بسياسات الإقراض في أي بنك على النحو التالي:

¹ _ منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص 117_118.

² _ د. منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص 223_224.

³ _ حنفي عبد الغفار، مرجع سابق، ص 79.

1- سلامة القروض التي يمنحها البنك:

نظرا لأن إدارة البنك التجاري تتعامل بأموال الآخرين، لذلك وحفاظا على هذه الأموال فإن إدارة القروض فإن إدارة القروض التي تتخذ قرار منح القروض لابد أن تستند في قرارها على بعض المستندات الأصولية، مثل: طلب من أجل الحصول على القرض، الحسابات الختامية للعميل، وغيرها من المستندات¹.

2- تنمية نشاط البنك بصورة مستمرة وتحقيق عائد مرضي، وكفاية الرقابة المستمرة.

3- منع التضارب في اتخاذ القرارات في البنك، وإيجاد قدر من وحدة الفكر، والتنسيق والفهم المشترك بين البنك وعملائه.

4- ترشيد القرار الائتماني بالبنك، بتحديد المجالات التي يمكن التوظيف فيه، ومن ثم المحافظة على سلامة القرض الممنوح، وحسن استخدام أموال عملاء البنك المودعين.

5- ضمان العائد المناسب للبنك، عن طريق التقليل من الخسائر وزيادة الأرباح، ومن ثم استقراره في تأدية رسالته وتوسيع نطاقها، ودعمها بالاحتياطات التي تقوي وتزيد من سلامة ومتانة المركز المالي للبنك.

6- التوافق مع الاتجاه العام لأهداف السياسة الاقتصادية القومية، وإحداث الانسجام بين البنك وبين الدولة².

المطلب الرابع: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض

يعتبر حجم وتكوين القروض، كمتغير تابع للدالة، تتأثر بمجموعة من العوامل المستقلة، كما أنه لابد من مراعاة الواقعية في سياسة الإقراض للبنك، والتي قد تختلف من بنك لآخر.

إن العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض متعددة ومتنوعة منها:

1- الظروف والأوضاع الاقتصادية:

حيث يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض المصرفية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، مع الأخذ في الاعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الاقتصادي، إذ تبدأ إجراءات الإعداد للقروض قبل موسم الاقتراض، كما تنتهي الدورة بعد شهر أو شهرين.

¹ _ محمود حمزة الزبيدي، مرجع سابق، ص 203.

² _ عبد المطلب عبد المجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مرجع سابق، ص 145_146.

كما تؤثر حالة الكساد وبشكل مباشر على حجم النشاط البنكي في مجالات الإيداع والإقراض على حد سواء.

2- موقع البنك:

حيث يحدد موقع البنك بدرجة كبيرة و نوعية وحجم الطلب على القروض الممنوحة.

3- تحليل التكلفة والمخاطرة لعملية الإقراض:

يعتبر حجم الإقراض الممنوح من البنوك، دالة لقدرة البنك على توفير الموارد اللازمة، وعلى البنك أن يقوم بتوفير هذه الموارد إلى الحد الذي تكون فيه تكلفة آخر دينار مودع تتبارى مع العائد الحدي من آخر دينار مقرض أو مستثمر. وكلما كبر حجم البنك كلما زادت لدى الإدارة المرونة في توظيف الموارد بصورة أفضل من البنوك الصغيرة.

فالودائع الجارية تكلف البنك مجموعة من النفقات، وكلما زاد حجم الودائع على معدل الفائدة مقارنة بالمخاطر المنتظرة لصياغة الإطار الرئيسي للقرارات المتعلقة بمنح القروض¹.

4- حجم رأس المال وحقوق الملكية:

يتكون هيكل الموارد لدى البنك التجاري عادة من حقوق الملكية، والودائع والأموال المقترضة من البنوك والمراسلين، وفي مقدمة حقوق الملكية يبدأ البنك عادة برأس المال، وعموما فإن كل بنك من هذه البنوك له أهمية وتكلفة خاصة ويمثل تأثيرا ذو طبيعة معينة على نمط القروض وكيفية منحها.

5- سياسات البنك المركزي والسلطات النقدية:

تؤثر السياسات التي يتبعها البنك المركزي في تحديد نوعية وحجم القروض الممنوحة للبنوك، ويتبع البنك المركزي في ذلك، مجموعة من أدوات الرقابة الكمية المؤثرة على حجم الائتمان، فيما يعرف بالأدوات الكمية العامة للسياسة النقدية، ومن أهم هذه الأدوات التحكم في نسبتي الاحتياطي القانوني وسعر الخصم، وتؤدي زيادة نسبة الاحتياطي إلى تخفيض الأموال المتاحة للبنوك المخصصة للتوظيف والعكس صحيح، هذا ويؤثر سعر الخصم في إمكانية البنك في الحصول على موارد إضافية عن طريق إعادة الخصم، إذ أن رفع الخصم يزيد من تكلفة القروض ويرفع أسعار الفائدة عليها، وبالتالي يقلل من قدرة البنوك على منح القروض².

6- طبيعة الإدارة:

¹ _ عبد المطلب عبد المجيد، البنوك الشاملة، مرجع سابق، ص 127_128.

² _ عبد المطلب عبد المجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مرجع سابق، ص 147.

يلعب أعضاء مجلس الإدارة دورا كبيرا في رسم السياسة الإقراضية التي يمكن أن تكون توسعية أو انكماشية على حسب طبيعتهم وكفاءتهم فقد تجدهم متساهلين في منح القروض بدون طلب ضمانات كبيرة لتغطية القرض الممنوح وبالتالي تكون سياسة الإقراض في حالة توسعية وترتفع نسبة الإقراض أو نجدهم متشددين بطلبهم لضمانات كبيرة والتي تعكس على السياسة الإقراضية التي تكون انكماشية وبهذا تتخفض نسبة القروض الممنوحة¹.

7- النشاطات الأخرى للبنك:

يمارس البنك بالإضافة إلى وظيفة الإقراض وظائف أخرى التي يمكن أن تحقق له عوائد وأرباحا كبيرة، كالاستثمار في البورصة وشراء الأسهم والسندات المساهمة في المشروعات الاقتصادية العامة... إلخ وهذه الوظائف تؤثر على السياسة الإقراضية للبنك من خلال مقدار الأموال التي يخصصها لتمويل طلبات القروض، والتي ترتبط بمقارنة معدلات الأرباح التي يحققها من الاستثمار في القروض مع معدلات الأرباح التي يحققها من النشاطات الأخرى، فكلما كان العائد المحقق من الاستثمار في القروض أكبر كلما توجه البنك إلى التوسع وزيادة حجم القروض المقدمة وهذا مع الأخذ بعين الاعتبار الشروط والقيود التي يضعها البنك المركزي في هذا المجال².

8- المنافسة من البنوك الأخرى:

عندما تكون هناك منافسة قوية من البنوك الأخرى، تقل قدرة البنك على رفع مستوى الإقراض لديه³.

9- مدى ثبات الودائع:

من المعروف أن الودائع تختلف من حيث ثباتها وآجالها وإن هذا الاختلاف يؤثر على قدرة البنك على الإقراض فقد يكون بإمكان البنك أن يقرض نسبة عالية من الودائع الآجلة لكنه لن يكون بإمكانه ذلك فيما يخص الودائع الجارية أو ودائع التوفير.

أي ضرورة أن تتناسب تواريخ الاستحقاق للقروض المصرفية مع التواريخ المقدرة لبقاء أرصدة الودائع بالمصرف، وهذا لا يعني ضرورة تخصيص ودیعة معينة لكل قرض معين، بل ينبغي عند تحديد أنواع القروض الممكن منحها أن ننظر إلى الوضع بصورة عامة على أساس الجزء المستقر من الودائع والجزء غير المستقر منها.

¹ _ عبد المطلب عبد المجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مرجع سابق، ص 147.

² _ عبد المعطي أرشيد، مرجع سابق، ص 208.

³ _ ابن عكاش سمير، مرجع سابق، ص 54.

10- مستوى الطلب على القروض:

إن مستوى الطلب على القروض يعتبر من المحددات الأساسية لقدرة البنك على منح القروض فإن كان لدى البنك حجم كبير من الودائع الممكن إقراضها، وكان مستوى الطلب على القروض قليلاً فإن البنك لا يستطيع إقراض كافة الأصول المخصصة للإقراض لديه ويتحكم في مستوى الطلب على القروض عوامل عديدة من أهمها الظروف الاقتصادية ومعدل أسعار الفوائد على القروض.

11- كفاءة وخبرة موظفي البنك:

إن خبرة موظفي البنك مهمة في تأسيس سياسة البنك الإقراضية، فبعض مسؤولي الإقراض يمكن أن يكون لديهم خبرة جديدة في مجال القروض التجارية والبعض الآخر لديهم خبرة في مجال القروض العقارية أو القروض الاستهلاكية، وقد يكون تباين بعض البنوك في دخول مجال القروض الاستهلاكية ناتج عن نقص الخبرة لدى موظفيها في هذا المجال من القروض¹.

¹ _ عبد المعطي أرشيد، مرجع سابق، ص 206_208.

المبحث الثالث: إجراءات منح القروض

تعمل البنوك التجارية بشكل الوساطة المالية، فالأموال التي تجهزها للإقراض ما هي إلا أموال المودعين من الأفراد وشركات الأعمال، لذلك لا تسمح إدارة البنك لإدارة الائتمان بأن تتصرف وفقاً لاجتهادها في اتخاذ قرار منح الائتمان أو رفض ذلك، وخوفاً من حدوث ذلك فإن إدارة البنك تضع إطاراً مكتوباً تلزم إدارة الائتمان بالاسترشاد به عندما يتقدم العميل بطلب القرض مما يمنع أي انحراف في قرار القرض.

المطلب الأول: مراحل عملية الإقراض

تقوم البنوك عادة بتحديد ووضع إجراءات منح القروض كتابية، والتي تضعها تحت تصرف موظفيها، وهذا لضمان اتباعهم لخطوات محددة وموحدة في كل مراحل عملية الإقراض.

أولاً: الجانب الإداري للدراسة:

يمر الجانب الإداري بدراسة طلب القرض بعدة مراحل نذكرها فيما يلي:

أ- دراسة طلبات الاقتراض:

تبدأ حياة التسهيل الائتماني، عندما يقوم العميل بتعبئة طلب الاقتراض وفقاً للنموذج المعد من قبل البنك، فإنه يتولى تقديمه إلى قسم الائتمان لإجراء الدراسة عليه، وقد يستدعي الأمر إجراء أكثر من مقابلة شخصية مع العميل، للوقوف على الجوانب التي قد لا يغطيها طلب الإقراض، أو حتى القيام بزيارات شخصية من قبل موظفي البنك إلى مقر العميل طالب القرض¹.

ويتضمن طلب القرض عدة عناصر أهمها:

1- قيمة القرض المطلوب:

ويتعين أن يكون محدداً ومتناسباً مع الاحتياجات الفعلية للعميل، وهي احتياجات تتفاوت بحسب حجم المشروع.

2- الغرض من القرض:

هذا الغرض يتعين أن يكون مشروعاً ويدخل في إطار نشاط البنك وسياسته الإقراضية.

3- مدة القرض:

¹ _ عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سابق، ص 221.

ويتعين أن تتناسب مع نهاية الدورة التشغيلية أو التجارية أو السوقية لنشاط المقرض، ونؤكد هنا على أهمية سداد العميل للدين كلما أمكن ذلك، في كل فترة زمنية، وحتى لا يجد البنك نفسه شريكا للعميل وليس مقرضا له.

4- كيفية السداد:

هذا العنصر يتعين إعطاؤه أهمية خاصة عند مناقشة العميل، وذلك قبل منحه القرض، بمعنى ضرورة التعرف على كيفية سداد القرض (مرة واحدة، عدة أقساط، دفعة واحدة...).

5- مصادر السداد:

على الزبون أن يبين للبنك ما هو المصدر الذي يعتمد عليه في تسديد قيمة القرض، والذي يتعين أن يكون من إيرادات النشاط الذي يمارسه، إلا أنه يمكن التفرقة بين ثلاثة مصادر للسداد:

* تحويل الأصول إلى قيمة نقدية.

* زيادة رأس المال، أو حجز الأرباح، أو حجز جزء من الدخل المتوقع لهذا الغرض.

* الاقتراض من مصادر أخرى¹.

ب- مناقشة العميل:

تعدّ مناقشة العميل عند مقابلته بمناسبة تقديم طلب الحصول على القرض، على درجة عالية من الأهمية حيث يتمكن الباحث الائتماني من التعرف على بيانات تفيد في تقدير مدى توافر العناصر العامة للائتمان. ويتعين إعادة هذه المناقشة بعد الحصول على جهاز الاستعلامات، على ما جمعه من بيانات عن هذا العميل، والنتائج التي توصل إليها الباحث الائتماني من هذه المناقشات، إنما تعتمد وإلى حد كبير على ما يتمتع به من لباقة وذكاء وخبرة، فالباحث الائتماني يفضل أن يكون ذو عقلية باحثة ومستقصية.

ج- زيارة مركز العميل:

تعدّ زيارة موقه نشاط العميل، أحد المراحل الهامة التي تسبق أو تتزامن مع مرحلة دراسة طلب العميل، والأهمية من هذه الزيارة في أنها تمكن الباحث من مشاهدة النشاط الاقتصادي للعميل، والتعرف عليه من قرب، كما تفيد في التأكد من سلامة سير العمل، مما يعطي لنا فكرة واضحة عن كفاءة العميل

¹ _ آيت عكاش سمير، مرجع سابق، ص 54_55.

والعاملين معه. وتقدير مدى جودة المنتجات التي ينتجها أو يتاجر فيها العميل، والتعرف على وسائل العميل في بيع وتسويق منتجاته ووسائله في الإعلان عنها وعرضها¹.

د- الاستفسار عن مقدّم العمل:

تستفسر إدارة الائتمان عن السمعة التجارية للعميل، وشكل علاقته السابقة مع البنك أو البنوك الأخرى، إذ تساعد نتائج الاستفسار على اتخاذ القرار السليم بشأن منح الائتمان، أو رفض الطلب، وتتعدد مصادر الحصول على المعلومات، نذكر منها: المقابلات الشخصية مع طالب القرض، والرجوع إلى سجلات البنك، ومصادر أخرى خارجية للمعلومات².

هـ - مرحلة تقييم طلب العميل:

في ضوء ما تجمّع لدى جهاز الائتمان بالبنك من معلومات وبيانات، تبدأ مرحلة دراسة طلب العميل للحصول على القرض، وهي دراسة ذات شق مالي بمعنى دراسة العوامل المؤثرة، والتي قد تساهم في تسيير عملية إعادة أو سداد القرض³.

ثانياً: الجانب المالي للدراسة:

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح الائتمان للمؤسسات والأفراد، إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة، واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلّق بوضعها المالي الحالي والمستقبلي وربحياتها، ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياتها وأداء التزاماتها، وبالتالي استنتاج نقاط قوتها وضعفها. ولكي تساعد على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أولاً. حيث أن البنوك تقوم بنوعين من التحليل، تحليل مالي عام يهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمؤسسة، وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة القرض، مستخدماً في ذلك أدوات كثيرة في التحليل المالي⁴.

أ- التحليل الأفقي:

يقوم هذا الأسلوب على أساس تحليل القوائم المالية المختلفة لعدد من الفترات المالية المتتالية، مع اختيار إحدى الفترات لتكون الأساس، وهذا بغرض تحليل الاتجاهات والتطورات المالية المصاحبة لبنود

¹ _ محمد كما خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص 54_55.

² _ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 206.

³ _ محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص 206.

⁴ _ كمال رزيق وفريد كورتل، إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية، جامعة البليدة، 2005، ص 5_7.

القوائم، وتحديد أوجه القوة والضعف فيها، وكذا التعرف على أساسها، وذلك بهدف وضع الخطط والسياسات واتخاذ القرارات المالية والإدارية المناسبة.

ب- التحليل الرأسي:

يقوم على أساس دراسة العلاقة بين البنود المالية المختلفة بالقائمة المالية عن فترة زمنية محددة، أو في تاريخ إعادة القائمة، بهدف تحديد الوزن النسبي لكل بند من بنود القائمة بالقياس إلى مجموعها، وكذا بالقياس إلى ما في البنود، أي قياس العلاقة النسبية للمفردات في قائمة واحدة¹.

ج- التحليل بواسطة النسب المالية:

سوف نقتصر في بحثنا على دراسة النسب المهمة والتي تختلف باختلاف أنواع القروض الممنوحة، وبالتالي يمكن تقسيمها إلى نسب خاصة بقروض الاستغلال ونسب خاصة بقروض الاستثمار.

1- النسب الخاصة بقروض الاستغلال: ونجد فيها:

* نسب التوازن المالي:

حيث يتم حساب رأس مال العامل، واحتياجات رأس مال العامل، والخزينة².

* نسبة السيولة العامة:

تستخدم هذه النسبة للحكم على مدى توفر السيولة اللازمة للوحدة الاقتصادية، لسداد التزاماتها المستحقة، وتمثل هذه النسبة عن طريق نسبة الأصول المتداولة إلى الديون قصيرة الأجل³.

2- النسب الخاصة بقروض الاستثمار:

عندما يقوم البنك بمنح القروض لتمويل الاستثمارات، فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة، وبالتالي فهو يتعرض إلى مخاطر أخرى تختلف عما هو عليه في حالة قروض الاستغلال.

لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى، تتماشى مع هذا النوع من القروض، والتي سوف نحاول أن نلخص أهمها:

* التمويل الذاتي:

¹ _ أحلام بوعيدلي و خليل عبد الرزاق، تقييم أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، ص108.

² _ بويقوب فاروق، محاسبة الشركات والبنوك، القصبة_الجزائر، 2001، ص208.

³ _ وليد ناجي الحياي، التحليل المالي، المنشورات الأكاديمية في الدانمارك، 2007، ص132.

يعرف التمويل الذاتي، على أنه إمكانية المؤسسة ... تمويل نفسها من خلال نشاطاتها المختلفة، وهذه العملية لا تتم إلا بعد الحصول على نتيجة الدورة¹.

* نسبة المديونية:

تقوم هذه النسبة بتوضيح مديونية المؤسسة اتجاه الغير، وهذا النوع من النسب يعطي مؤشرات دقيقة حول الوضع المالي للمؤسسة، كما تبين مقدرتها على تسديد ديونها والتزاماتها، حيث يقوم البنك بحساب هذه النسبة حتى يتمكن من معرفة مدى استطاعة الأموال الخاصة للمؤسسة أن تغطي الديون المتوسطة والطويلة الأجل².

المطلب الثاني: تقييم المخاطر ودراسة الضمانات

قد نجد من الضروري ونحن بصدد دراسة طلبات القروض دراسة شاملة لمختلف المخاطر وتقييمها مع الأخذ بعين الاعتبار دراسة كافة الضمانات المقدمة من طرف المقترض للتقليل من حجم هذه المخاطر وعليه ارتأينا أنه لا بد من دراسة مختلف أنواع المخاطر والضمانات.

الفرع الأول: تقييم مخاطر القروض.

مثل أي منشأة أعمال اقتصادية فإن إدارة البنوك التجارية تسعى إلى تعظيم ثروة الملاك، ويتطلب ذلك من إدارة البنوك تقييم التدفقات النقدية والمخاطر التي يتحملها البنك.

ولكي يحصل على ربح عالٍ يجب عليه إما أن يتحمل المزيد من المخاطر أو أن يخفض تكاليف التشغيل، لكن تعظيم الثروة يتطلب أن تقوم إدارة البنك بتقييم توازن مستمر بين فرصة الحصول على عوائد مرتفعة والمخاطر الناتجة عن ذلك، وعلى هذا الأساس لا بد من معرفة مختلف التصنيفات للمخاطر بالإضافة إلى معرفة مفهوم المخاطر البنكية.

أ- مفهوم المخاطرة:

لقد اختلفت التعاريف في تحديد مفهوم المخاطرة وعليه سوف نستعرض بعض التعاريف كما يلي:

تعتبر المخاطرة ظاهرة أو حالة معنوية أو نفسية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته وما يترتب عليها من ظهور حالات الشك أو الخوف أو عدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها هذا الشخص بالنسبة لموضوع معين.

كما تعرف على أنها فرصة تكبد أذى أو ضرراً أو خسارة.

¹ _ قلش عبد الله، بدائل تمويل المؤسسة في ظل العولمة المالية، جامعة الشلف، الجزائر، 2007، ص111.

² _ محمد يونس خان وهشام صالح عرابيية، الإدارة المالية، مركز الكتب الأردنية، 1995، ص79.

أو هي عبارة عن مقياس نسبي لمدى عائد التدفقات النقدية الذي سيتم الحصول عليه مستقبلاً، كما أنها تعبر عن درجة الاختلاف في التدفق النقدي للاقتراح الاستثماري عن التدفق النقدي أو المتوقع له.

وعليه يمكن الوصول إلى تحديد مفهوم المخاطرة البنكية:

"تعرف المخاطرة البنكية على أنها احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة أو غير مخطط لها وتذبذب العائد المتوقع على استثمار معين".

وهذا التعريف يشير إلى وجهة نظر المراجعين والمدراء للتعبير عن قلقهم إزاء الآثار البنكية الناجمة عن أحداث مستقبلية محتملة الوقوع، ولها قدرة على التأثير في تحقيق أهداف البنك المعتمدة وتنفيذ استراتيجياته¹.

ب- تصنيف المخاطرة:

1- التصنيف الأول على أساس الانتظام:

* المخاطر الخاصة (مخاطر غير نظامية):

فهي ترتبط بالمخاطر المالية أو الصناعية أو التجارية للشركة مثل حالات نقص الموارد، في هذا النوع يتمكن المستثمر من التخلص من آثارها من خلال التنويع².

وبما أن هذه المخاطر ترتبط بنشاط العمل، فقد يتعرض لظروف مثل ضعف الإدارة أو عدم أمانتها أو لمشكلات عمالية... إلخ، هذه الظروف قد تؤثر على قدرة العمل على السداد، ويمكن للبنك الوقوف على بعض المؤشرات الهامة التي تساعد في الحكم على مقدرة العمل ورغبته في السداد مثل: استخدام أسلوب التحليل المالي، باستخدام النسب لقياس قدرته على السداد، كما يمكن للبنك تحليل الائتمان التجاري الذي حصل عليه العمل من الموردين باعتبار أنه نوع من الاقتراض³.

* المخاطر العامة (مخاطر نظامية):

يرجع هذا النوع من المخاطر عموماً إلى حدوث أزمات سياسية أو اقتصادية أو أحداث طبيعية مثل الفيضانات أو الجفاف والأوبئة، والتي قد تسبب ضرراً كبيراً للشركات، ومن أمثلة ذلك أزمة 1925م والتي أثرت في العديد من البلدان في كل أنحاء العالم أدت إلى إفلاس الشركات وهزت النظام المصرفي،

¹ _ بلعجوز حسين، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، بحث مقدّم للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 21 و22 نوفمبر 2006.

² _ حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مرجع سابق، ص168.

³ _ عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، ص274.

وعليه فهذه المخاطر تتعرض لها كافة القروض بصرف النظر عن طبيعتها، وظروف المنشأة المقترضة، ومن بين هذه المخاطر تغيير أسعار الفائدة، مخاطر التضخم ومخاطر السوق¹.

2- التصنيف الثاني: على أساس المتسبب في الخطر:

من خلال هذا التصنيف سوف نتطرق إلى أنواع أخرى من المخاطر.

* المخاطر المتعلقة بالمقترض:

تتعدد المخاطر المتعلقة بالمقترض وتتداخل فيما بينها وذلك على النحو التالي:

- أهلية المقترض وصلاحيته للاقتراض:

لابد أن يطمئن البنك إلى أن المتعاقد على القرض له الحق في تمثيل المنشأة المقترضة، وأنه يملك سلطة الاقتراض والتعاقد على القرض بكافة شروطه وضماناته، وعليه يجب التعرف على الشكل القانوني للمنشأة المقترضة وحقوق وسلطات المديرين في الاقتراض.

- السمعة الائتمانية للمقترض:

وتستكشف من المعلومات التي يجب تجميعها عن المقترض، والتي تعكس مدى احترامه لتعهداته ووفائه بالالتزامات في مواعيدها والاطمئنان على حسن نواياه في التعامل، وأمانته.

- السلوك الاجتماعي للمقترض:

ويقصد به طريقة معيشته وعلاقته بالغير وأسلوبه في الإنفاق، فهذه التصرفات الشخصية قد تؤثر على نشاط المقترض وقد تسبب بعض الصعوبات المالية.

المركز المالي للمقترض:

ويكون بحساب ودراسة القوائم المالية (الميزانية، حساب التشغيل، والمتاجرة، وحساب الأرباح والخسائر)، واستخراج المؤشرات المالية التي توضح مدى توازن الهيكل التمويلي للمنشأة ومدى اعتمادها على الاقتراض.

* المخاطر الخاصة بالنشاط الذي يزاوله المقترض:

وتختلف طبيعتها وأسبابها بحسب الأنشطة الاقتصادية التي تتفاوت في ظروفها الإنتاجية والتسويقية، فالإنتاج الزراعي بوجه عام يتأثر بعوامل مختلفة منها ما يتعلق بالظروف المناخية وتوافر المياه و مدى التعرض للآفات الزراعية.

¹ _ عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، 274.

ومن الناحية الاقتصادية لابد من معرفة ما إذا كانت المنتجات سلعا ضرورية أو كمالية ومن ثم يصعب حصر المخاطر التي ترتبط بتمويل مختلف فروع الإنتاج، خاصة مع تعدد الأسواق واختلاف الأدوات.

* المخاطر المتعلقة بالعملية المطلوب تمويلها:

تختلف هذه المخاطر بحسب طبيعة كل عملية ائتمانية وظروفها وضماناتها، فمخاطر الإقراض بضمان البضائع تختلف عن مخاطر الإقراض بضمان الأوراق المالية وعن مخاطر تمويل عمليات المقاولات وإصدار خطابات الضمان المتعلقة بها.

* المخاطر المتصلة بالظروف العامة: وتنقسم إلى:

- المخاطر الاقتصادية:

أي تلك التي تخرج عن إرادة المقترض وتأثيره ومن أمثلتها:

- أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي قد تؤثر على أنشطة الدولة.
- اتجاه الدورات الاقتصادية سواء في الأجل القصير أو الطويل وتأثيرها على الأنشطة المختلفة من حيث التوظيف والدخل.

- الظروف السياسية والاجتماعية والقانونية:

ومن أمثلتها التبعية الاقتصادية للدول الأجنبية، مخاطر الحروب وقطع العلاقات مع دول معينة، صدور بعض التشريعات التي قد تسمح بتأجيل بعض الديون المصرفية.

* المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك:

وقد تنشأ بعض المشاكل عن عدم متابعة البنك للاتفاقيات على القروض بدقة أو تطورات قيمة الضمانات والمحافظة عليها، أو الإفراج بالخطأ عن بعض الضمانات كالبضائع، والأوراق المالية، و الودائع.

* المخاطر الناجمة عن فعل الغير:

والتي قد تؤثر على البنك حيث أن هذه المخاطر ناتجة عن الغير ومن أمثلتها: إفلاس أحد كبار مديني العميل، أو نشر معلومات غير حقيقية عن العميل توهي بسوء مركزه، ويكون من نتائجها قيام البنك المتعامل معه بالحد من التسهيلات الائتمانية الممنوحة له وهو ما يؤثر على نشاطه¹.

¹ _ عبد المطلب عبد المجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مرجع سابق، ص 156_161.

3- التصنيف الثالث: على أساس المخاطر:

حسب هذا المعيار هناك خمس مخاطر تتعرض لها البنوك:

* مخاطر الائتمان:

تنشأ المخاطر الائتمانية بسبب لجوء المصرف التجاري إلى القيام بتقديم القروض والائتمان إلى الأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع احتمال عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد، وعليه فمخاطر الائتمان سببها ناتج عن احتمال عدم قدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته أمام إدارة المصرف¹.

* مخاطر السيولة:

تتمثل هذه المخاطر في عدم قدرة المصرف على سداد الالتزامات المالية عند استحقاقها، والبنك الذي لا يستطيع الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل تكون البداية لحدوث ظاهرة العجز الذي إذا استمر يمكن أن يؤدي إلى الإفلاس².

* مخاطر التشغيل:

تشير مخاطر التشغيل إلى احتمالات التغير في مصارف التشغيل بصورة كبيرة عما هو متوقع، مما يتسبب في انخفاض صافي الدخل وقيمة المنشأة وعليه هذه المخاطر ترتبط عن قرب بأعباء وعدد الأقسام أو الفروع أو عدد الموظفين.

* مخاطر رأس المال:

إن البنك الذي يتحمل قدراً كبيراً من المخاطر من الممكن أن يعجز عن الوفاء بالالتزامات ويفشل، فإن فشل البنك يرجع إلى أن التدفقات النقدية الخاصة بمدفوعات خدمة الدين والقروض الجديدة ومبيعات الأصول تكون غير كافية لتلبية التدفقات النقدية الخارجة الملتزم بها البنك لمقابلة نفقات التشغيل وسحب الودائع والاستحقاقات الخاصة بالتزامات الدين.

كما يكمن خطر التشغيل في عدم مقدرة البنك في التحكم في التكاليف، ويتوقع أن البنك ذات مخاطر تشغيل إلا على سلك رأس المال أكبر، حينها يتوقع الدائنون وحملة الأسهم أن البنك له مخاطر

¹ _ حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، مرجع سابق، ص 209.

² _ بلعجوز حسين وغزي محمد العربي، مداخلة بعنوان: دراسة مقارنة لمخاطر التمويل المصرفي بين النظام الكلاسيكي والقيمي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يومي 22، 21 نوفمبر، 2006، ص 4.

مرتفعة وبالتالي فإنهم يطالبون بعرض أسعار أقل للأسهم وزيادة قروض للبنك مما يسبب مشكلة السيولة نتيجة لزيادة تكلفة الاقتراض مما يؤدي إلى سحب الودائع من طرف المودعين.

* مخاطر أخرى:

إضافة إلى المخاطر السالفة الذكر يمكن أن تعاني البنوك من مجموعة من المخاطر مثل: مخاطر سعر الصرف، أو مخاطر البلد التي تشير إلى الخسارة الأساسية للفائدة أو إلى رأس المال الأصلي الخاص بالقروض الدولية بسبب رفض هذا البلد سداد المدفوعات وفقاً لتواريخ استحقاقها¹.

ونتيجة لتنوع وتشعب المخاطر المرتبطة بالقروض فإن البنوك التجارية تبذل قصارى جهدها لتحديد هذه المخاطر بالنسبة لكل قرض ومحاولة تخفيض آثارها بكل الوسائل مثل: دعم أنظمة العمل، الحد من التوسع الائتماني، اقتسام المخاطر مع الغير، الحصول على ضمانات، التأمين، تجميع المخاطر، إلخ.

الفرع الثاني: دراسة الضمانات:

قد يقوم البنك بمطالبة المقرض بتقديم بعض الضمانات لتدعيم مركزه المالي، فهو بمثابة تعزيز وحماية من المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان في البنك التجاري عندما تتخذ القرار بمنح القرض ولذلك كلما زاد احتمال الخطر الذي يحيط بالعملية الإقراضية كلما كانت الضمانات المطلوبة أكبر حماية لحقوق البنك لذلك وجب على إدارة الائتمان فحص ودراسة مختلف الضمانات بدقة وتمعن وعلى هذا الأساس سوف نعرض مفهوم الضمانات وأنواعها.

أ- مفهوم الضمانات:

يقصد بالضمان مقدار ما يملكه العميل من موجودات منقولة وغير منقولة والتي يرهنها العميل لتوثيق الائتمان المصرفي.

الضمانات هي عبارة عن خط الدفاع الثاني في حالة عجز العميل على السداد حتى يستطيع البنك تحصيل حقوقه، وهي تشعر العميل أن العبء الأكبر لعملية التمويل يتحمله بنفسه وتشعره بجدية المساهمة في تسديد ما عليه من حقوق.

إن الضمان الأفضل للبنك هو ذلك الضمان الذي يمكن تحويله إلى نقد بسهولة وبدون خسارة ولذلك يجب أن يراعى عند تحديد الضمان ما يلي:

1- عدم تقلب قيمة الضمان بشكل كبير خلال فترة الائتمان.

¹ _ طارق حماد عبد العالي، تقييم أداء البنوك التجارية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الثانية، 1999، ص 73_75.

- 2- تكون درجة الرهن من الدرجة الأولى لصالح البنك: بحيث يمكن استخدام هذه الضمانات لسداد قيمة الائتمان عند عجز العميل على السداد ولهذا تضمن إدارة الائتمان الأسبقية الأولى لتحصيل قروضها.
- 3- تكون ملكية العميل للضمانات ملكية كاملة وليست محل نزاع.
- 4- كفاية الضمانات المقدمة لتغطية قيمة الائتمان¹.

ب- أنواع الضمانات:

هناك عدة أنواع للضمانات نذكر أهمها على النحو التالي:

1- الضمانات الشخصية:

ترتكز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم به الأشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصياً، لكن يطلب تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن.

2- الضمانات الحقيقية:

ترتكز على موضوع الشيء المقدم للضمان، وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات، وتعطى هذه الأشياء على سبيل الرهن، وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض، وفي الواقع يمكنه أن يشرع في عملية البيع هذه خلال 15 يوماً ابتداء من تاريخ تبليغ المدين².

المطلب الثالث: مرحلة اتخاذ القرار ومتابعة القرض

في ضوء ما تفسّر عنه الدراسات المالية والاقتصادية والبيئية لطلب العميل تأتي مرحلة اتخاذ القرار في شأن منح القرض أو لا، وإذا تمت الموافقة على منح القرض، تأتي مرحلة صرف ومتابعة القرض، ثم المرحلة الأخيرة وهي تحصيل القرض مع الفوائد.

أولاً: اتخاذ قرار منح الائتمان:

تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل التعاقد أو عدم قبوله لشروط البنك، وفي حالة قبول التعاقد يتم إعداد مذكرة لاقتراح الموافقة على طلب القرض³.

¹ _ حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مرجع سابق، ص 148.

² _ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 167_168.

³ _ عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، ص 280.

ويمكن تقسيم البيانات التي تردُ بمذكرة عرض التسهيل الائتماني إلى مجموعتين رئيسيتين:

أ- البيانات التقديرية:

وتشمل البيانات البنود التالية:

- 1- تاريخ إعداد المذكرة.
 - 2- اسم العميل الثلاثي للبطاقة الشخصية بالنسبة للأفراد، أما الشركات فيكون اسم الشركة التجاري.
 - 3- تاريخ بدء تعامل العميل مع الفرع، وذلك في حالة تجديد القرض.
 - 4- الشكل القانوني للمشروع (شركة أموال، شركة أشخاص)، وتاريخ التأسيس.
 - 5- نوع النشاط الاقتصادي على مستوى القطاع والفرع.
 - 6- السجل التجاري: الرقم، الجهة، تاريخ الإصدار، تاريخ التجديد.
 - 7- البطاقة الضريبية: الرقم، الجهة، تاريخ الإصدار.
 - 8- البطاقة الاستردادية: الرقم، الجهة، تاريخ نهاية التجديد.
 - 9- سجل الوكلاء: الرقم والتاريخ.
 - 10- رأس المال المعلن وفق السجل التجاري.
 - 11- أسماء الشركاء (في حالة شركات الأشخاص)، ونصيب كل منهم في رأس المال مع توضيح صفة كل شريك، وأعضاء مجلس الإدارة وصفاتهم (في حالة شركات الأموال).
 - 12- بيان الأماكن التي يشغلها العميل في نشاطه، عناوينها (الإدارة، المصانع، المخازن).
 - 13- الأحكام التجارية القضائية:
- * ملخص شهادة عدم إشهار الإفلاس لمدة خمسة عشر عاما سابقة.
- * ملخص شهادة عدم وجود بؤر تستتر باسم العميل، أو باسم أي من شركائه المتضامنين، والضامنين.
- 14- بيان الوسائل المالية من واقع الميزانية، أو قائمة المركز المالي مؤيدة لما تم من استخبارات استعلامية.
 - 15- بيان التسهيلات المصرح بها للعميل في حالة التجديد.
 - 16- إحصائيات الائتمان المصرفي لدى كل من البنك مانح الائتمان والبنوك الأخرى، وذلك بالنسبة لكل من العميل المقترض والشركاء المتضامنين والضامنين.

ب- البيانات التحليلية:

يتعين في نهاية مذكرة عرض التسهيل الائتماني تحديد نتائج التحليل المالي والاقتصادي والبيئي، والتي أُعدت بمعرفة الخبراء والمختصين، مع تحديد رأي إدارة الفرع مع المذكرة، والتوصية بتقديم الائتمان من عدمه، ومقداره في حالة طلب الموافقة على تقديم القرض والمبررات التي تساق في هذا الصدد¹.

ثانياً: صرف القرض:

يشترط لبدء استخدام القرض التوقيع من طرف المقترض على اتفاقية القرض، وكذلك تقديمه للضمانات المطلوبة واستقاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها اتفاق القرض².
ويُلي إبرام العقد إخطار كافة الجهات الداخلية للبنك أي الوحدات التنظيمية بأهم عناصر الاعتماد المفتوح بمعرفة وحدة الائتمان، ومن هذه العناصر:

1- القيمة أو الحد المصرح به.

2- القيمة التسويقية للضمانات المقدمة.

3- سعر الفائدة.

4- تاريخ الاستحقاق³.

ثالثاً: متابعة الائتمان وتحصيله:

إن دور البنك لا ينتهي عند منح الائتمان، بل إنه يمتد ليشمل متابعة هذا القرض والتأكد من تسديده في الأوقات المحددة، فالبنك بعد منح الائتمان يبقى على اتصال بالعميل ويستفسر عن أي تأخير في سداد الأقساط، ويدرس أسباب التأخير، ليتخذ إجراءات مناسبة في الوقت المناسب وقبل استفحال الأمر.

أما من حيث أهداف متابعة القرض فإنه يمكن تلخيصها في الأهداف التالية:

* التحقق من مدى تنفيذ السياسة التي يضعها البنك للقرض، فيما يتعلق بحجم القرض، وتوزيعه على الأنواع المختلفة ومدى الالتزام بالضوابط الموضوعية.

* الاطمئنان على مدى تنفيذ الشروط الموضوعية للتسهيلات المصرفية للعملاء.

¹ _ محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص 230_234.

² _ عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، ص 282.

³ _ محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص 234.

* التعرف على العقوبات التي تعترض المقرضين في الوقت المناسب¹.

ومتابعة القرض تمر بثلاث مراحل أساسية: متابعة قبل الصرف، متابعة أثناء الصرف، ومتابعة بعد الصرف، وهذه الأخيرة تشمل المتابعة المالية، والمتابعة الاقتصادية، والمتابعة البيئية².

كما يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه، وذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة، وهي الإجراءات القانونية، أو تأجيل السداد في حالة تجديد القرض مرة أخرى³.

¹ _ عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سابق، ص 278_279.

² _ محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص 235.

³ _ عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سابق، ص 282.

خلاصة الفصل:

تقوم الإدارة العليا للبنك المتمثلة في مجلس الإدارة وخبراء الائتمان، ؟؟؟ حيث توضّح لهم كلّ الخطوات التي يجب اتباعها عند منحهم للقروض والتي تتمثل في:

- حجم وأنواع القروض التي يمكن منحها.

- أسعار الفائدة.

- مستويات اتخاذ القرار.

- الضمانات الواجب قبولها.

-المستندات اللازمة لطلب القرض.

ولا تكتفي بذلك فقط، بل توضّح لهم كيفية متابعة القروض وطريقة تحصيلها، وكيف يتم معالجتها في حالة تعثرها.

إلا أنّ البنوك عند ممارستها لنشاطها تتعرض لمخاطر متنوعة ناتجة عن أسباب متجددة، كالمخاطر الائتمانية.

ولكي يتمكنّ البنك من تقليل المخاطر الائتمانية يستعمل عدة طرق لتقييمها وتقديرها قبل حدوثها.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية حالة بنك

الفلاحة والتنمية الريفية

تمهيد :

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية بدر إلى القطاع العمومي ، إذ يعتبر وسيلة من وسائل الحكومة الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي ولكن يحتم المناخ الاقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية إذ يلعب دورا أكثر ديناميكية وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة ، وتدعيم مركزه التنافسي في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى ، وبذلك أصبح لزاما على القائمين على البنك وضع إستراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية.

وأمام كل هذه الأوضاع وجب على المسؤولين إعادة النظر في أساليب التنظيم وتقنيات التسيير التي يتبعا البنك، والعمل على ترقية منتجاته وخدماته من اجل إرضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم.

وفي هذا الصدد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثله مثل البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة وعلى مستوى عال من الجودة للوصول إلى إستراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة وشاملة يتدخل في تمويل كل العمليات الاقتصادية ، حيث بلغت ميزانيته حوالي 5.8 مليار دولار ، وينشط بواقع 30 بالمئة من التجارة الخارجية بالجزائر ، وإذا أصبح يحظى بثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد الزبائن على حد سواء ، وهذا قصد تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة ميلة-

المطلب الأول : مفهوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

نشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة ميلة يوم 4 جانفي 2004 مقره حي 500 مسكن ميلة و الذي يضم ثمانية وكالات بنكية تابعة له وهي:

الجدول (01) : الوكالة التابعة بنك ميلة

المجتمع الجمهوري للإستغلال ميلة 055							
وكالة	وكالة شلغوم	وكالة ميلة	وكالة	وكالة وادي	وكالة	وكالة	وكالة
فرجيوة	العيد 833	834	القرارم	العثمانية	التلازمة	النساء 841	تاجنات
673			837	840	841		843

المصدر : المديرية العامة للبنك

إن الطابع الفلاحي للولاية أكسب البنك أهمية كبيرة حيث أصبح يقدم خدماته لفئات الفلاحين ، الحرفيين التجار الذين أصبح البنك بالنسبة لهم حجر الأساس لمختلف مشاريعهم ، إذ كان البنك يكتسي تلك الأهمية بين باقي البنوك الأخرى فان وكالة ميلة اكتسبت أهمية بين الوكالات الأخرى المتواجدة عبر تراب ميلة كنها متواجدة بمقر الولاية وهي الوكالة الرئيسية بالولاية.

يشكل المجمع الجهوي للاستغلال مع الوكالات التابعة له وحدة استغلال ويعتبر المجمع السلطة المباشرة لهذه الوكالات والممثل لها على مستوى المديرية العامة والمديريات المركزية للبنك في الجزائر العامة.

وهو عبارة عن هيكل للدعم التقني واللوجيستيكي لوكالته ويتمثل دوره الأساسي في:

- التنشيط التجاري فيما يخص جمع الموارد ومنح القروض وتحصيل الديون.
- التنسيق فيما بين الوكالات خلال عملية الاستغلال.
- تقديم الدعم التقني بين الوكالات خلال عملية الاستغلال.
- تقديم الدعم التقني بتوفير الوسائل البشرية والمادية الضرورية للقيام بالعمليات البنكية.

- الرقابة سواءا عن قرب أو بعد لجميع النشاطات والوظائف التي تقوم بها الوكالات.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للبنك و أنواع القروض الممنوحة فيه:

الفرع الأول :الهيكل التنظيمي للبنك:

يتكون المجمع الجهوي الاستغلال ميلة من الوكالة و المديرية من:

الجدول رقم (02): الهيكل التنظيمي للبنك.

المدير				
الأمانة				
نيابة المدير المكلفة بالإستغلال	نيابة المدير المكلفة بالمحاسبة	نيابة المدير المكلفة بمتابعة الأخطار و ما قبل المنازعات	الدائرة الإدارية	الخلية القانونية
مصلحة القروض والتجارة الخارجية	مصلحة المحاسبة و الضرائب	مصلحة المتابعة التجارية	مصلحة الموارد البشرية	المصلحة القانونية
مصلحة التشغيل التجاري	مصلحة الميزانية و التسيير	مصلحة ما قبل المنازعات	مصلحة الأمن و الوسائل العامة	مصلحة التحصيل
مصلحة وسائل الدفع	مصلحة التطهير المحاسبي	مصلحة متابعة المنازعات	مصلحة الإعلام الآلي	مصلحة حفظ الوثائق و الأرشفة

المصدر : المديرية العامة للبنك

ويمكن شرح هذا الجدول كالتالي:

أولا : المهام الموجهة لمدير الوكالة:

مدير الوكالة هو مسير عملي ومهمته الأساسية وضع الإستراتيجية لتطوير البنك نذكر من أهم مهامه مايلي:

- تعديل التنظيم التجاري من خلال إمكانيات المتاحة بطريقة تجعله يستطيع معالجة مختلف المطالب المقدمة من طرف الزبائن.
- يقود الإنتاج التجاري لوكالته نحو الأفضل

- يستقبل وينصح الزبائن المهمين للوكالة اثناء متابعة العمليات المعقدة.
- يقود ويراقب إعادة فتح الأعمال المتوقفة.
- السهر على حفظ وتحسين الصورة الخارجية للبنك.
- تحسين الشبائيك الأمامية الخاصة بالبنك.
- يطرح على السلطة كل تحسن او تأثير إيجابي على معدل إقراض الأموال أو على مداخل الوكالة.
- يضمن توزيع وحفظ النصوص التعديلية.

ثانيا : مهام و صلاحيات قطب الزبائن :

تتمثل فيما يلي :

1/ المهام هي:

- تنظيم المهام التجارية للوكالات والعمل على تطويرها
- تهتم بالأعمال الموجهة لزبائن الوكالات العامة والأفراد.
- تحليل إطارات القيادات التجارية و ضمان متابعتهم.

2/ الصلاحيات:

أ/ تنظيم الأعمال التجارية للأفراد والوكالات العامة وتحفز تطورهم وذلك من خلال:

- تطوير الأساس التجاري للزبائن وازدهار الوكالة العامة والخاصة.
- التحقق من سلامة ملفات الزبائن في نظام المعلوماتية.
- مراقبة فتح الحسابات للوكالات العامة والخاصة وتخزينها.
- الاهتمام ومتابعة الملفات.
- تقديم ملفات خاصة لكل زبون.
- التوجيه إلى المكلفين بالزبائن كي يتابعوا تجاريا وتقنيا الملفات.

ب/ تأطير أعمال المكلفين بالزبائن للوكالات من اجل القروض:

- العمل على جمع المعلومات الخاصة بالقروض.
- يجب إعلامهم بكل الأخطار المتعلقة بكل عمليات قرض وتقديم ملف نوعي مثلا.
- متابعة دورية ودائمة لاستخدام القروض.

- حضور ومشاركة في القروض التي تمنحها الوكالة.
- ضمان المتابعة التجارية (نوعية المعلومة)
- متابعة عمل المكلفين بالزبائن الأفراد . من تسجيل المنتجات الاقتصادية.

ج/ متابعة عمل الاستقبال:

- العمل على الأخذ الجيد لمساحة FRONT الأعمال الجيدة لمختلف مهام البريد (توجيه واستقبال)

ثالثا : المهام المشتركة للمكلفين بزبائن الوكالات العامة والخاصة:

تتمثل مهام المكلفين بزبائن الوكالات العامة والخاصة فيما يلي:

1/ إدارة وتطوير ملف الزبائن والبحوث حيث يقومون بـ:

- تسجيل ملف الزبائن في النظام الاعلامي
- السباق إلى فتح رصيد بنكي وحفظ المعطيات داخل الملفات.
- دراسة ملف البحوث.
- القيام بعمليات الترتيب.
- القيام بإجراء تنشيط من اجل زيادات الزبائن والبحوث.
- السباق إلى البيع المتقاطع والقفز باقتراح المنتجات والخدمات البنكية
- القيام بالصفقات التجارية مثل : استلام الشيك
- ضمان الخدمة الجيدة بعد البيع.

2/ المهام الخاصة بالمكلفين بزبائن الوكالات العامة:

وهي كالتالي:

أ/ بالنسبة لملفات الحساب:

- استقبال الأقسام المكونة للملفات المتعلقة بالحساب
- التأكد من صحة الأوراق والمعلومات قبل نقلها إلى الوحدة المتعلقة بـ: **BACK OFFICE**
- القيام بزيارات للموقع.

ب/ بالنسبة لترتيب المكلفين بالعمليات التجارية الخارجية:

- استقبال الأقسام المكونة للعملية مع المتعامل الخارجي.
- التأكد من صحة وسلامة الملفات بواسطة التعديل **comex** قبل نقلها إلى القسم الخاص بـ

BACK OFFICE

ج/ بالنسبة إلى نوعية الخدمة ما بعد البيع:

- إعلام الزبون بالوضعية قبل استلام الملفات
- إعلام الزبون بالإجراءات المتخذة.

2/ المهام المتعلقة بموظفي الاستقبال:

أ/ المهام الأساسية لعامل الاستقبال هي:

- توجيه الزبون داخل الوكالة وذلك من خلال:
 - استقبال الزبائن وإدخالهم داخل الوكالة.
 - توجيه الزبائن نحو المكلفين بالزبائن حسب احتياجاتهم وتخصصاتهم.
 - إدارة اندفاع الزبائن داخل الوكالة.
- خدمة الهاتف للوكالة:
 - إدارة المكالمات الهاتفية
 - تحويل الحالات الخاصة إلى المكلفين بالزبائن.
 - إعطاء الإجابة من الدرجة الأولى لتساؤلات الزبائن .
 - إعلام الزبائن بمختلف الخدمات والمنتجات المقدمة من طرف بنك LA BADR وذلك بتوزيع قصاصات خاصة بهذه الخدمات والمنتجات.
 - استقبال وتسهيل الإعلام والتعريف بالتعليمات الضرورية من أجل تكوين طلبات الزبائن
 - وضع داخل المكان الخاص بـ FRONT OFFICE معلومات وإشهارات.
 - العمل على إثبات الخدمات المقدمة من طرف بنك بدر.

ب/ المهام الموجهة إلى المكلفين بمحاسبة الحوالات:

المكلف بهذا العمل مهمته الأساسية هي ضمان محاسبة الحوالات المقدمة من طرف الزبائن واستقبال رأيهم في العملية (استقبال الحوالة) وتتمثل مهام المكلف بمحاسبة الحوالات فيما يلي:

- محاسبة حوالات الزبائن المتعلقة بفتح حسابات الحوالة الأولى.
- تسجيل بطاقة الحساب و DAT

- تنظيم الكراء الحر...

ج/ المهام الموجهة الى الشبابيك "الخدمات السريعة" :

- شباك الخدمة السريعة مهمته الاهتمام بعمليات السحب أكثر من 100.000 دج
- وفي إطار ممارسة مهامه يعمل كذلك على محاسبة المسحوبات الأكثر من 100.000 دج التي جرت في القابضة الرئيسية.

د/ المهام الموجهة الى رئيس الخدمة (قطب المعاملات) :

من مهام رئيس الخدمة:

- تنظيم أعمال الشبابيك للخدمة السريعة ، والبريد المحاسبي للحوالات والقابضات (جميع العمليات النقدية)
- ضمان العمل الجيد وتزويد الشبابيك الآلية بالأوراق النقدية وفي إطار مهامه أيضا القابض يعمل على:
- إستقبال احتياجات الزبائن.
- القيام بالسحب للزبائن الأكثر من 100.000 دج.
- القيام بجميع عمليات التغيير اليدوي.

الفرع الثاني : تنظيم مكتب:

- **BANK OFFICE** هو استطالة **FRONT OFFICE** (مكمل له) يمنحه الحضور والنصائح والمعلومات اللازمة من أجل
- تسيير جيد لعمليات الزبائن.
- يحتوي على تقنيات عالية وعلى يد عاملة ضرورية من أجل علاج الأوامر والعمليات المستقبلية من طرف **FRONT OFFICE** وشبكة المقاصة الالكترونية.
- ومن مهامه أيضا:
- معالجة الهياكل الإدارية والتقنيات والعمليات التي تحتاج إلى وقت أو تلزم العودة إلى هياكل أخرى داخلية أو خارجية تابعة للبنك.
- ويضمن أيضا رابط بين مختلف الخدمات للوكالة والمنظمات الخارجية.
- كما أن **BANK OFFICE** يحتوي على مهام خاصة تتعلق ب:
- وسائل الأجور
- عمليات القروض.

- عمليات التجارة الخارجية.
- الهياكل الإدارية والمحاسبة.

1- المهام الموجهة لمراقب BANK OFFICE :

مهمته الأساسية هي قيادة ومراقبة BANK OFFICE وضمان التكاملات بين مختلف مهامه الموجهة إليه:

- ومن مهامه الرئيسية نذكر مايلي:
- حضور وتوجيه المسيرين في إطار هياكلهم.
- مراقبة ومطابقة ودقة العمليات المقامة داخل BANK OFFICE -
- ضمان استقبال وتحليل وتدقيق وبحث المعلومات الإحصائية للخدمات المستعملة الداخلية والخارجية.
- ضمان حفظ الظروف الملائمة لأمن الملفات.
- ان يكون الوسيط بين قطب الزبائن وقطب المعاملات.

الفرع الثالث : أنواع القروض الممنوحة من طرف البنك:

هناك نوعين من القروض التي تمنح في الفرع الجهوي ميلة وكذلك بالنسبة للوكالات البنكية الثمانية التابعة لها وتتمثل في قروض متوسطة اجل وقروض قصيرة اجل.

أولا: قروض متوسطة الاجل:

1/ القرض الكلاسيكي:

يكون هذا النوع من القروض بين طرفي الوكالة والمقترض وسقف منح القرض بالنسبة للبنك هو اقل أو يساوي 5000 دج نسبة المساهمة الشخصية % 30 ونسبة مساهمة البنك % 70 وهذا بعد تقديم المقترض موضوع الطلب إلى الوكالة التي تطلب منه تقديم وثائق إدارية بالإضافة إلى وثائق جبائية كما يجب كذلك أن يقدم:

- دراسة تقديرية للمشروع.
- تقديم طلب القرض.
- تقديم ميزانية للمشروع تقديرية ... لمدة القرض.
- شهادة طبية من طرف بيطري مختص تسمح مثلا بتربية الأبقار.
- عقد ملكية أو إيجار لمساحة أرضية للرعية (البقر الواحدة هكتار مسقية و 2.5 هكتار غير مسقية)

- دراسة الملف المقدم من طرف لجنة الوكالة المكونة من (المدير - رئيس قسم مصلحة القروض مسؤول على الزبائن) ، ثم يقدم الملف للفرع الرئيسي بميلة التي تقوم بدراسة ثانية من طرف اللجنة التابعة لها والمكونة من (المدير ، نائب المدير للأشغال ، نائب المدير المكلف لمتابعة مخاطر القروض ، نائب مدير مكلف بالمحاسبة)

وفي الأخير تتم الموافقة أو عدم الموافقة على المشروع من طرف اللجنة بالأغلبية ونقص الدراسة ونفس الملف بالنسبة للأنواع الأخرى الآتية :

2/ القروض المدعمة من طرف الدولة:

وهي ثلاثة أنواع:

- وكالة تشغيل الشباب ANSEJ
- وكالة دعم البطالين Canc
- وكالة تسير القروض المصغرة ANGEM .

يكون هذا النوع من القروض بين ثلاثة أطراف وهي:

- المقترض
- البنك
- الدولة

نسبة مساهمة البنك فيه هي 70% و 30% مقسمة ما بين المقترض والدولة ونسبة مساهمة الدولة تكون أكبر من مساهمة المقترض.

• طريقة التمويل:

بالنسبة ل : نسبة الفائدة هي 25.5 % بالنسبة للنوع الأول والثاني يتم إعادة القرض فيه 20% فقط إلى الدولة لأنه مدعم بنسبة 80 % وكذلك بدون سعر فائدة يبدأ المقترض بإعادة القرض أولاً للبنك ثم الدولة.

2/ القرض الاجاري:

هو قرض متوسط الأجل لمدة خمسة سنوات في موجه للفلاحين لاقتناء العتاد الفلاحي..... الخ يتكون من ثلاثة أطراف (البنك - الدولة - المقترض).

- نسبة مساهمة البنك فيه هي 65 % والباقي مقسم بين الدولة والمقترض ونسبة مساهمة الدولة أكبر من نسبة مساهمة المقترض.

ثانيا :القروض قصيرة الاجل:

هي قروض تكون لمدة اقل من سنة ، وتكون بين طرفين (البنك – المقترض) . وهذا بفضل ضمانات مقدمة من طرف البنك بنسبة % 1 و % 5

- 1% نسبة المشاركة في المشروع، وهي تقتطع من أموال المقترض ووضعها في البنك .
- 5 % نسبة حسن تنفيذ المشروع .

وفي حالة عدم المشاركة في المشروع أو الانتهاء من المشروع يتم المطالبة برفع اليد من هذه النسب وهي نوعان :

- قروض الحملات
- قرض الرفيق
- وهي قروض خاصة مدتها سنة وبدون فائدة.
- أما إذا تجاوزت السنة والمقترض لم يرجع القرض للدولة . فتطالبه بدفع القرض مع الفائدة.

المبحث الثاني: دراسة ملف طلب قرض إيجار من بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الأول: الملف المطلوب للحصول على قرض إيجاري

الفرع الأول : الملف المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق القرض الإيجاري مملوءة وموثقة من طرف الزبون
- سجل تجاري
- تأشيرة خاصة
- وثيقة عدم خضوعه للضريبة.
- دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.
- 3ميزانيات الأخيرة الجبائية.
- الوضعية المحاسبية للسنة الحالية التي يضع فيها المشروع.
- بالنسبة للمؤسسات التي ستبدأ نشاطها هذه السنة :
- تقدم ميزانية افتتاحية تقديرية لمدة 5 سنوات الآتية.
- فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناؤه

الفرع الثاني : الملف المتعلق بالنشاط الفلاحي.

- وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق القرض الإيجاري مملوءة وموثقة من طرف الزبون.
- شهادة ميلاد.
- شهادة إقامة.
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها لبطاقة التعريف الوطنية.
- بطاقة الفلاح.
- عقد إيجار، أو عقد ملكية للسنوات المقرر إنشاء المشروع فيها (عقد يثبت استغلاله للأرض)
- فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناؤه.
- دراسة تقديرية (وثيقة تقنية للمشروع)
- مخطط تقديري على المنتج المراد تحقيقه.

الفرع الثالث: الملف المتعلق بالفلاحة والصيد البحري.

- وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق القرض الإيجاري مملوءة وموثقة من طرف الزبون.
- شهادة ميلاد.

- شهادة إقامة.
- إذن الاستثمار.
- دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.
- تحديد المشروع.

الفرع الرابع : الملف المتعلق بالأنشطة الأخرى:

-بالإضافة إلى الوثائق التعريفية للطلب والتقسيم أعلاه يجب تقديم الوثائق المتعلقة بالمشروع المراد ومختلف الشهادات المتعلقة بالمهنة.

المطلب الثاني : كيفية معالجة ملف القرض ومدته.

تتم معالجة الملفات للقرض الإيجاري على 03 مستويات:

أولاً: على مستوى الوكالة لمحلية للاستغلال (A,L ,E): L'agence Locale d'Exploitation

حيث تقوم بما يلي:

- مراجعة صحة وصدق الوثائق المكونة للملف المقدم.
- حفظ ووضع رقم الترتيب.
- يتابع المشرف كل الحاجات الخاصة بالصيانة.
- في بادئ الأمر يجب قبض مبلغ من المال يقدر ب 10.000 دج كمصاريف لدراسة الملف.
- إعطاء وثيقة الاستقبال للملف المودع انطلاقاً من رقم الترتيب.
- وجوب زيارة المكان ومراجعة المعلومات المعطاة.

ثانياً: على مستوى GRE

حيث يقوم بما يلي:

- إعادة مراجعة كل الوثائق المقدمة من طرف (ALE) الوكالة المحلية للاستغلال
- دراسة ملف القرض وإصدار الحكم على أسسه الشفوي يتضمن وجهة النظر وتعليل الرفض أو القبول.
- وضع تأشيرة السماح أو قبول التمويل.

ثالثاً: على مستوى DFS :

حيث تقوم هذه الأخيرة بدراسة أخيرة للملف والقيام بعملية التمويل إذا أمكن ذلك.

المطلب الثالث : دراسة ملف قرض إيجار مقدم من وكالة ميلة

في دراستنا هذه سنتناول ملف قرض إيجاري لشراء جرار مع مقطورة وهذا لفلاح ببلدية ميلة ويحتوي ملف القرض على التالي:

صاحب المشروع : هو عبارة عن فلاح خاص يمتلك قطعة أرض صالحة للزراعة الكائن مقرها بمدينة سيدي مروان ولاية ميلة ، بطلب إلى مديرية المصالح الفلاحية للحصول على قرض إيجاري يتمثل في كراء عتاد فلاحى X حيث تقدم صاحب المشروع عن طريق بنك - بدر-

موضوع القرض:

- جرار فلاحى 75 حصانا بخاري.
 - مقطورة جرار
 - طلب قرض الإيجار : ويحتوي هذا الطلب معلومات خاصة بالمستأجر متمثلة في:
 - الإسم والقب : X
 - العنوان: مدينة سيدي مروان ولاية ميلة.
 - تاريخ ومكان الإزدياد : 09-10-1965
 - بطاقة الفلاح: ممضية للعام الجارى.
 - نوع القرض : قرض إيجاري.
 - مدة القرض 60 : شهرا.
 - مخصص : للزراعة
 - أنواع الأقساط : أقساط ثابتة كل ستة أشهر.
 - معدل الفائدة هو 9 بالمئة وحصل المستأجر على تخفيض ب 4 بالمئة لأنه نشاط فلاحى مدعم من الدولة
 - تاريخ بداية العقد 31-05-2010
 - قيمة القرض 3332802.11 : أما القيمة المستعملة فعليا 2824561.37 دج.
- بعد كل المعلومات السابقة الذكر يتم التسجيل المحاسبي بالنسبة للبنك لقسط السداسي الأول من سنة 2013 الخاص بالفترة 05/31 إلى 11/30 كالتالي:
- من ح / النقدية 309940.05 دج
- إلى ح / قرض مدفوعات الإستئجار 309940.05 دج

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة الميدانية ومن خلال التريص الذي قمنا به إستطعنا أن نصل إلى أن بنك الفالحة والتنمية الريفية من بين أهم البنوك على المستوى الوطني لكنه يمتلك شبكة مصرفية كبيرة في الجزائر . ومن جهة أخرى تعد أنواع القروض المقدمة منه وكذا المشاريع التي يقوم بتمويلها ، وإن ظهور القرض الإيجاري مثل بديلا تمويليا للإستثمارات والمشاريع في الجزائر لأنه يعتبر بديل مهم للقروض الكلاسيكية التي تشترط مجموعة من الضمانات وقد تطرقنا إلى كيفية المعالجة لقرض الإيجار لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية بإعتبار البنك مؤجرا.

خاتمة

خاتمة

تلعب البنوك التجارية دوراً رئيسياً في الاقتصاد الوطني لأي دولة ولقد كان ظهورها بعد أن حصل فائض مالي عند جماعة من الأفراد ووجود عجز مالي لدى الأفراد الآخرين، فكان من وظيفة البنك التدخل كوسيط مالي بين هذين الطرفين ومن بين الوظائف الأساسية للبنوك التجارية نجد وظائف كلاسيكية تتمثل في جمع الودائع ومنح قروض للعملاء. أما الوظائف الحديثة منها إنشاء النقود، المساهمة في خلق استثمارات جديدة والدخول إلى الأسواق المالية من خلال المضاربة. وإذا كان أي بنك يهتم بجمع أكبر قدر من الودائع من أجل دعم المركز المالي له، فإنه يعمل جاهداً في توظيف هذه الأموال في منح القروض للعملاء من أجل الحصول على الربح لضمان ودائع الجمهور والحصول على الأرباح التي هي أساس وجوده وبقائه.

ومن خدماته أيضاً هو تنويع قروض الاستغلال والاستثمار وقروض التجارة الخارجية في ضل عولمة مصرفية واسعة لا تؤمن بالحدود وعملياتها في غاية الدقة والشفافية والسرعة في تقديم الخدمة في ظروف تزداد فيها المخاطر البنكية، وكذلك يعمل البنك على وضع إستراتيجية واضحة من خلالها يقوم بدراسة معمقة كافية وملمة بكل جوانب العمل من خلال لجنة بنكية مختصة في وضع القروض.

ومن خلال التربص الذي أجريناه بـ BADR لوكالة ميلة ، تبين لنا الطريقة العملية التي يقوم بها البنك وإتباعها من خلال لجنة مختصة في منح القروض تقوم بالدراسة والتحري والمتابعة وأخذ الضمانات اللازمة وفق إستراتيجية محددة من طرف البنك.

النتائج:

انطلاقاً من الدراسة النظرية والتطبيقية لإجراءات ومعايير منح القروض تمكنا من التوصل إلى جملة من النتائج لخصناها في النقاط التالية:

1. تساهم البنوك التجارية وفعالية في تنمية النشاط الاقتصادي من خلال دعم المؤسسات التي بحاجة إلى التمويل عن طريق الثروة.
2. عند تعامل أي بنك تجاري مع القروض يجب أن تكون لديه سياسة للإقراض مكتوبة والتي تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك.
3. لا يقوم البنك بإجراء عملي التوقيع على القرض إلا بأخذ عوامل أساسية في الحسبان كالمقدرة والسمعة والقدرة على تمويل الدخل ودرجة الملكية للأصول والظروف التي تعدل فيها المنظمة طالبة القرض حالياً ومستقبلياً عن طريق تحليل مالي دقيق ودراسة داخلية وخارجية شاملة وفعالة.

التوصيات:

- بناءً على هذه النتائج نستطيع أن نقدم بعض التوصيات التي نرى أنها كفيلة برفع مستوى الجهاز الرقابي في البنوك خاصة بعد الفضائح التي تشهدها البنوك الجزائرية الواحدة تلو الأخرى :
1. ضرورة التزام البنك بالأسس التصحيحية لتقديم القروض من دراسة الجدوى للمشاريع وتحديد سقف الائتمان.
 2. ضرورة تدخل الدولة بوضع سياسات صارمة في مجال الحد من المخاطر، الرقابة المصرفية، عقوبات صارمة .
 3. أن تكون سياسة الدولة للبنوك الخاصة مثل تعاملها للبنوك العامة.
 4. تمويل المشاريع الاقتصادية بقروض مقدمة من بنوك إسلامية لأنها الحل الأفضل للتقليل من المخاطر.

آفاق الدراسة:

- بالرغم من المجهودات المبذولة خلال السنة لإثراء الموضوع أكثر إلا أنه من الطبيعي أن لا يتم الإلمام بجميع عناصر الموضوع، وهذا نظرا لاتساع جوانبه، وكذا التطورات الحاصلة في الميدان المصرفي خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي واتساع رقعة المنافسة الدولية في مجال منح القروض. وعليه نطرح بعض الانشغالات التي من شأنها أن تكون محل بحوث ودراسات مستقبلية مثلا:
1. هل يمكن للبنوك التجارية أن تصل إلى منح قروض تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
 2. ما هو مصير البنوك الجزائرية في ظل المنافسة الشديدة من طرف البنوك الخارجية ذات الخدمة العالية والجودة والأداء بضمانات عالية وأقل تكاليف.
 3. هل يمكن للبنوك الجزائرية أن تطبق القرارات الدولية (صندوق النقد الدولي مقررات لجنة بازل 2،... إلخ) في مجال الإقراض.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

1. الكتب:

1. بوعقوب فاروق، محاسبة الشركات والبنوك، القصة_الجزائر، 2001.
2. جميل أحمد توفيق، الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، 1980.
3. حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2004.
4. حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2004.
5. شاكِر العزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
6. صلاح الدين السيبي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، دراسات عليا، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر.
7. صلاح الدين السيبي، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي، مصر، 2003.
8. طارق حماد عبد العالي، تقييم أداء البنوك التجارية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الثانية، 1999.
9. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
10. ظافر الكبيسي، التحليل الائتماني "ودوره في ترشيد عمليات الإقراض والتوسع النقدي"، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى.
11. عبد الغفار حنفي، أسواق المال، الدار الجامعية، مصر، 2000.
12. عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية (البورصة والبنوك التجارية)، الدار الجامعية، مصر، 2000.
13. عبد المطلب عبد المجيد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، دار النشر، مصر، 2006.
14. عبد المعطي رضا رشيد ومحفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، الأردن، 1999.
15. قلش عبد الله، بدائل تمويل المؤسسة في ظل العولمة المالية، جامعة الشلف، الجزائر، 2007.

16. كمال رزيق وفريد كورنل، إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية، جامعة البليدة، 2005.
17. لابرّي شيخ، الاقتصاد والمؤسسة، دار النشر الصفحات الزرقاء، دار النشر للتعليم والتكوين، 2003.
18. مبروك حسين، المدونة البنكية الجزائرية، دار هومة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بوزريعة، الجزائر، 2006.
19. متولي عبد القادر، اقتصاديات النقود والبنوك، دار الفكر للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2010.
20. محمد إبراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات النقود والبنوك، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2014.
21. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة للنشر، مصر، الطبعة الثانية، 2000.
22. محمد يونس خان وهشام صالح عرابية، الإدارة المالية، مركز الكتب الأردنية، 1995.
23. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية: مدخل اتخاذ القرارات، كلية التجارة، جامعة طنطا، 2010.
24. وليد ناجي الحياي، التحليل المالي، المنشورات الأكاديمية في الدانمارك، 2007.

الملتقيات:

1. أحلام بوعبدلي و خليل عبد الرزاق، تقييم أداء البنوك التجارية العمومية الجزائرية من حيث العائد والمخاطرة، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004.
2. بلعجوز حسين وغزي محمد العربي، مداخلة بعنوان: دراسة مقارنة لمخاطر التمويل المصرفي بين النظام الكلاسيكي والقيمي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، يومي 21، 22 نوفمبر، 2006.

3. بلعجوز حسين، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، بحث مقدّم للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، يومي 21 و22 نوفمبر 2006.

II. المذكرات والرسائل:

1. رضوان طيار، آلية وكيفية منح القروض من طرف البنوك التجارية، رسالة مكملة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005/2004.
1. علي بطاهر، اصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثرها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية، أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005.
2. وحيد هيتور، أهمية التحليل المالي في ترشيد القرار الائتماني في البنوك التجارية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، المركز الجامعي ميلة، 2013/2012.
3. مريم إسكندر، ياسمين بن جباس، المعايير المعتمدة من طرف البنوك التجارية في منح القروض، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، جامعة يحي فارس المدينة، 2009/2008.
4. آيت عكاش سمير، تسيير مخاطر القرض في البنوك التجارية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة دحلب سعد_البليدة، 2005.
5. بن قرقور، ليندة، سوتة سميرة، تقنيات منح القروض، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير، جامعة سعد دحلب، دفعة 2004.

III. مواقع الأنترنت:

1. <http://www.kibs.edu.kw>
2. <http://www.slidefinder.net>